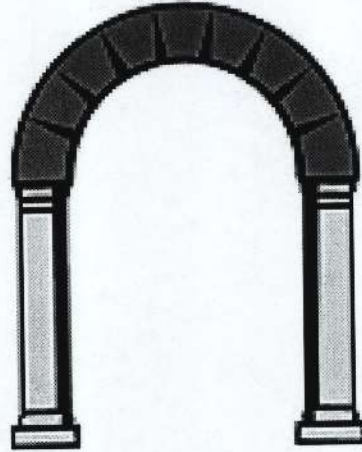




مدينة الناظور
باب أروبا

محضر الدورة العادية
لشهر أكتوبر 2022



مدينة الناظور
باب لروبا

محضر الدورة العادية
لشهر أكتوبر 2022

دورة عادية
جلسة علنية

الورقة الحافظة
الجلسة الفريدة:

عقد المجلس الجماعي للناظور جلسته الفريدة في إطار الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022، يوم الخميس 10 ربيع الأول 1444هـ الموافق لـ: 06 أكتوبر 2022 على الساعة الحادية عشرة وعشرة دقيقة صباحا بمقر جماعة الناظور، تحت رئاسة السيد سليمان أزواغ رئيس المجلس الجماعي للناظور، وبحضور ممثل السلطة المحلية السيد: عبد الله لحرش باشا مدينة الناظور، والسيد أحمد غالب قائد رئيس الملحة الإدارية الثانية بالناظور، وحضور السادة الأعضاء الآتية أسماؤهم:

- ❖ العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس
 - ❖ عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم
 - ❖ عدد الأعضاء الحاضرين
 - ❖ عدد الأعضاء المتغييبين بعذر
 - ❖ عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر
 - ❖
- 39 :
39 :
34 :
03 :
02 :

- عدد الأعضاء الحاضرين:

وهم السادة:الصفة داخل المجلس

رئيس المجلس الجماعي	- سليمان أزواغ
النائب الأول للرئيس	- ياسر التزيتي
النائب الثاني للرئيس	- محمد المنتصر
النائب الثالث للرئيس	- محمد بلكاسم
النائب الرابع للرئيس	- محمد الصادقي
النائبة الخامسة للرئيس	- سعيدة بلخير
النائبة السادسة للرئيس	- خديجة أحماش
النائبة السابعة للرئيس	- علية أمختاري
كاتب المجلس	- محمد جدي
نائب كاتب المجلس	- ميمون بوشنيخ

- عزيز مكثيف	عضو المجلس
- مالك أزواغ	عضو المجلس
- هشام الفايدة	عضو المجلس
- وليد الفايدة	عضو المجلس
- وئام العمراني	عضو المجلس
- دنيا الصقلي	عضو المجلس
- فيصل أبرشان	عضو المجلس
- ميمون الجملي	عضو المجلس
- سعيد الرحموني	عضو المجلس
- عبد الخالق هوشو	عضو المجلس
- صونية العلال	عضو المجلس
- أحمد الأزعر	عضو المجلس
- عمرو العزوزي	عضو المجلس
- رشيد لموي	عضو المجلس
- نسرين الكماخ	عضو المجلس
- فريد أزواغ	عضو المجلس
- فاطمة الدنفور	عضو المجلس
- معنان أبركان	عضو المجلس
- دينة أحكيم	عضو المجلس
- حكيم شملال	عضو المجلس
- البشير كنوف	عضو المجلس
- حفيظة هركاش	عضو المجلس
- محمد بوشيح	عضو المجلس
- شكري الدمغي	عضو المجلس

عدد الأعضاء المتغييبين بعذر: 03

- رفيق مجعيط	عضو المجلس
- الزهرة بنشلال	عضو المجلس
- محمد أمين الصوفي	عضو المجلس

عدد الأعضاء المتغييبين بدون عذر: 02

- نجاه العسري	عضو المجلس
- فاطمة العلال	عضو المجلس

وحضر عن المصالح الجماعية السادة:

- سعيد أبركان	المكلف بالمديرية العامة للمصالح الجماعية
- الحسن مساعد	رئيس مكتب شؤون المجلس والإرشادات.

رئيس قسم الشؤون التقنية والتعمير.	- عبد الكريم الطاهري
رئيس قسم الشؤون المالية والموارد البشرية.	- نجيم سافري
عن قسم الشؤون المالية والموارد البشرية.	- محمد قوضاض
رئيس مصلحة المناطق الخضراء والإنارة العمومية والآليات والعتاد والمستودع الجماعي.	- محسن البوجدايني

افتتح رئيس المجلس الجماعي الدورة بالكلمة التالية:
بسم الله الرحمن الرحيم، والحمد لله رب العالمين

السيدات والسادة المستشارين والمستشارات، السيد باشا مدينة الناظور، السيد قائد رئيس الملحقة الإدارية الثانية بالناظور، السادة موظفي الجماعة، أيها الحضور الكريم باسم الله وعلى بركة الله نفتتح أشغال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022، بعد أن تأكد من توفر النصاب القانوني لاجتماع المجلس، طبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات الترابية وخاصة المادة 42 منه، وذلك بوصول عدد الحاضرين إلى 34 عضوا، حيث تلا السيد محمد جدي كاتب المجلس لائحة الحاضرين ولائحة المتغييبين بدون عذر والمتغييبين بعذر.

بعد ذلك تقدم بالشكر للسادة أعضاء المجلس الحاضرين في أشغال هذه الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022، كما رحب باسم جميع السادة أعضاء المجلس بالسيد باشا مدينة الناظور الجديد، والسيد قائد رئيس الملحقة الإدارية الثانية وهنأهما على الثقة التي حضيا بها، ودعاهما للتعاون مع المجلس كل في دائرة اختصاصه من أجل تنمية المدينة وتطويرها والرقى بها إلى مصاف المدن الكبرى، وتمنى أن يسود أشغال هذه الدورة روح التفاهم والتعاون لخدمة المصلحة العامة لساكنة المدينة. مشيرا في ختام كلمته إلى أن جدول أعمال هذه الدورة يتضمن ثمانية نقط وهي نقط جد مهمة خاصة النقطة الأولى المتعلقة بإعداد مشروع ميزانية 2023.

- باشا مدينة الناظور: بعد أن عبر عن سعادته لتواجهه بين أعضاء المجلس الجماعي في إطار الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022، أشار إلى استعداده الكامل للتعاون مع المجلس الجماعي ووضع اليد في اليد من أجل خدمة مصلحة المواطنين، والرقى بالمدينة والعمل على تطويرها في مختلف المجالات.

التقرير الإخباري لدورة أكتوبر 2022

طبقا لمقتضيات المادة 106 من الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات التي تنص على أن " يقدم الرئيس عند بداية كل دورة عادية تقريراً إخبارياً للمجلس حول الأعمال التي قام بها في إطار الصلاحيات المخولة له".
يتشرف رئيس جماعة الناظور بأن يقدم لحضراتكم مجمل الأعمال التي باشرها رئيس الجماعة والتي تدخل في إطار العمل الإداري المخول لمختلف مصالح جماعة الناظور والذي يمتد من دورة ماي 2022 إلى الدورة الحالية لشهر أكتوبر 2022 .
ولقد مست هذه الأعمال مختلف القطاعات على الشكل التالي:

أولاً : القطاع الإداري ويشمل:

1. الأعمال التي تدخل في اختصاصات المديرية العامة للجماعة: تم إنجاز محضري الدورة العادية لشهر ماي 2022 والدورة الاستثنائية لشهر يونيو 2022 وأحيلت المحاضر المعنية لكلا الدورتين المذكورتين، على الجهات المختصة طبقاً للقانون وكذا على مختلف الأقسام الجماعية المعنية بها للتنفيذ. ولقد ضمنت المحاضر بسجل المحاضر طبقاً للمادة 47 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات . وقد واكبت المديرية العامة للمصالح مختلف المصالح في تنفيذها لمقررات المجلس بالتنسيق الكامل معها وتحت رئاسة وإشراف رئيس الجماعة.
- حضور فعاليات التكوين الذي نظّمته وزارة الداخلية بالرباط أيام 4 و 5 يوليوز 2022 فيما يتعلق بتدريب نقاط الاتصال لبرنامج تحسين أداء الجماعات
- الأعمال التي تهم مكتب الحالة المدنية:

عدد التصريح بالولادة	عدد التصريح بالوفيات	عدد الدفاتر العائلية المستخرجة	بيان الزواج والطلاق	نقل الأحكام القضائية	الإشهاد على صحة الإمضاء
1314	360	250	335	88	—

ثانياً: مصلحة نشاط الشرطة الإدارية والممتلكات

شهدت هذه الفترة نشاطاً مميزاً لهذه المصلحة. حيث تنفيذاً لمقرر المجلس الجماعي المتخذ خلال دورة ماي 2022، شرعت المصلحة بانتهاج نظام الديمومة المستمر والذي يمتد إلى منتصف الليل أو أكثر حسب الحالة.
وتعمل المصلحة على تطبيق القوانين الجاري بها العمل من خلال مساطر حجز كافة معيقات الملك العام سلعا تجارية كانت أو غيرها وإيداعها بالمحجز الجماعي وتغريم أصحابها الغرامات المنصوص عليها في القرار الجبائي أو القرارات الإدارية الجماعية ذات الصلة.
ولقد شمل تدخل مصلحة الشرطة الإدارية خلال الفترة المعنية أيضا دراسات الشكايات التي تردّها واتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها. كما بادرت المصلحة إلى استصدار قرارات تنظيمية في مجال تدخلها وأخرى فردية تم تنفيذها بالتنسيق وموازرة السلطة المحلية طبقاً للقانون .
وإجمالاً يمكن حصر كل ذلك فيما يلي:

المحاور	العدد	نسبة المعالجة	قيد الدرس	النسبة المبرمجة	الملاحظات
دراسة الشكايات	414	65 %	20 %	15 %	معالجة
مراقبة المباني الآيلة للسقوط	18	18	-	-	قرارات الهدم قيد التنفيذ
مراقبة الملك العام	كافة أحياء الجماعة	50 %	-	50 %	العملية مستمرة وتشوبها ظاهرة تجدد المحتلين
مراقبة المحلات التجارية	200	100 %	-	-	-
قيمة المحجوزات بالدرهم	22.800	-	-	-	المبلغ يشمل الغرامات المطبقة على المحجوزات والذعائر المفروضة.
القرارات الفردية	09	-	-	-	قيد التنفيذ
القرارات التنظيمية	03	-	-	-	تعطى الأولوية لتسوية الوضعية وفي حالة الامتناع تطبيق المساطر الجارية بها العمل من غرامة وإغلاق مؤقت وإغلاق نهائي
الممتلكات الجماعية	-	-	-	-	قيد التنفيذ
					تم تحيين سجل الممتلكات وهو قيد الطبع

ثالثاً: القطاع المالي

1- مداخل الرسوم الجماعية:

المداخل التي تم استخلاصها من خلال مصلحة الموارد المالية خلال الفترة الممتدة من شهر ماي إلى متم غشت 2022 : 21.387.589,34 درهم . وهو رقم جد مهم إذا أخذنا بعين الاعتبار المداخل السابقة خلال نفس الفترة. وهذه النتيجة تم التوصل إليها جاءت نتيجة لتحسن استخلاص بعض الرسوم الجبائية وخاصة الرسوم التالية:

القيمة بالدرهم	الرسم
خلال الفترة الممتدة من ماي إلى متم غشت 2022	
4.642.590,00	الرسم المفروض على عمليات البناء
4.298.455,29	الرسم المفروض على الأراضي الغير مبنية
153.268,62	الرسم المفروض على تجزئة الأراضي
273.364,50	الرسم المفروض على ضريبة الذبح
1.263.832,00	الرسم المفروض على منتج كراء الأسواق
1.570.972,28	الرسم المفروض على مداخل سوق الجملة للخضر والفواكه
251.533,390	لرسم على النقل العمومي للمسافرين والرسم على وقوف السيارات المخصصة للنقل العمومي

2 - المصاريف

مست القطاعات التالية:

القيمة بالدرهم	المصاريف
12.471.230,71	أداء أجور الموظفين والتعويضات
875.907,73	مصاريف أداء أجور الأعوان العرضيين
126.400,00	مصاريف تعويضات أعضاء المكتب واللجان الدائمة لمجلس جماعة الناظور
1.010.000,00	مصاريف دعم الجمعيات الرياضية والاجتماعية
1.573.086,59	مصاريف أداء أصل الدين والفوائد المترتبة عنه لفائدة صندوق التجهيز الجماعي
12.646.800,00	مصاريف الدفعات لمؤسسة التعاون بين الجماعات "الناظور الكبرى"
70.566,00	مصاريف متعلقة بتسديد الاتفاقيات والعقود الخاضعة للقانون العادي
1.071.677,31	مصاريف سندات الطلب والنفقات العمومية
4.100.000,00	مصاريف مستحقات الماء والإتارة العمومية
35.711.363,34	مجموع المصاريف

رابعاً الميدان التقني، يشمل المجالات التالية:

- الأوراش:

الصفقة	موضوع الصفقة	التمويل	نسبة تقدم الأشغال
رقم 2019/18	تهينة حي أولاد ميمون	ميزانية الجماعة بقيمة 6.211.144 درهم	تم تسلم الأشغال بتاريخ 2021/7/7
رقم 2021/01	أشغال الصيانة لمقابر جماعة الناظور	ميزانية الجماعة بقيمة 30.315.234 درهم	قيد الإنجاز متوقع تسلم الأشغال نهائياً 2023/2/27
رقم 2022/8	صيانة الطرق بالجماعة	ميزانية الجماعة بقيمة 1.063.140 درهم	صودق على الصفقة بتاريخ 2022/9/7 والأشغال ستنتقل قريباً.

2 - مشاريع الأوراش 2023/2022

تم إعداد سند الطلب لتمويل مشاريع أوراش بقيمة 160.000.00 درهم لشراء مواد التبليط وهو بصدد فتح الأظرفة. استكمال الأشغال في مجموعة من الأوراش التالية:

الورش	الموقع	المساحة المستهدفة بالمتر المربع	نسبة تقدم الأشغال
- تهيئة رصيف مدرسة ابن باجة	حي عاريز	836.30	%100
- تهيئة رصيف مدرسة بدر	حي أولاد ميمون	67.54	%100
- تهيئة رصيف مدرسة أولاد بوطيب	حي أولاد بوطيب	168.64	%100
- تهيئة رصيف المعهد المتخصص للتكنولوجيا التطبيقية الجهة الثانوية	حي المطار	1600	% 20
- تهيئة رصيف بين شركة كراتكتيك والطريق الوطنية 19	حي المطار	241.92	%40
تهيئة رصيف كازا تكتيك	حيس المطار	303.24	%100
تهيئة رصيف الملحقة الإدارية الثانية	حي أولاد ميمون	61.50	%100
تهيئة رصيف ثانوية الفطواكي	حي الفطواكي	445.25	%100
تهيئة الطريق	حي أولاد بوطيب	862.36	%100
تهيئة طريق	حي أولاد بوطيب	118.65	%30
تهيئة طريق	حي أولاد بوطيب	380.87	%75
تكملة سور مقبرة سيدي سالم الأساسات	حي اكوناف	-	%20
المسالك الداخلية مقبرة سيدي سالم			%20
تنقية مقبرة سيدي لغريب			%100
صباغة جدار مقبرة سيدي لغريب	سيدي لغريب	-	%100

2 - رخص شق الطرق

عدد الطلبات	عدد الرخص
38	28

3 - إعداد المشاريع المبرمجة

المشروع	نوع الدراسة
تهيئة مكتب رئيس الجماعة	إعداد التصاميم وسند الطلب
شراء وتركيب لوحات أسماء الشوارع	إعداد طلب عروض
ممر الراجلين على وادي بوسردون	إعداد سند الطلب

4. المراسلات الواردة على قسم الشؤون التقنية والتعمير إلى غاية 2022/9/21

المصلحة	العدد	نسبة الانجاز
مصلحة التعمير والدراسات والتخطيط والتدبير الحضري	364	% 75
مصلحة الإنارة العمومية والمناطق الخضراء والعتاد والآليات والمستودع الجماعي	157	%60
مصلحة الأشغال والطرق والبنائيات والصيانة والتشوير الطرقي	101	%70
الملفات المحالة على الجماعة من السلطة المحلية المتعلقة بطلب الشهادة التي تنفي الصبغة الجماعية عن الأملاك الخاص	109	%60

5 - أنشطة مصلحة التعمير

الرخص	ماي	يونيو	يوليو	غشت	إلى غاية
رخص البناء المشاريع الكبرى	07	03	04	20	13 شتبر 2022
رخص البناء المشاريع الصغرى	32	14	18	02	04
رخص الإصلاح	00	01	02	03	01
شواهد الربط بالماء	05	06	15	18	00
شواهد الربط بالكهرباء	19	11	25	20	01
رخص السكن	05	10	08	06	01

6 - التشوير الطرقي

المجال	نسبة تقدم الأشغال	ملاحظات
صباغة ممرات الراجلين بالمدار الحضري	%60	العملية مستمرة
إزالة اللوحات الاشهارية الغير مرخصة داخل المدار الحضري	%70	العملية مستمرة بالتنسيق مع مصلحة الشرطة الإدارية
تحسين وتحيين جودة التشوير الطرقي داخل المدار الحضري	%60	استبدال العلامات الطرقية وإزالة بعضها
إزالة المحدوديات المتواجدة بالمدينة	%90	العملية مستمرة

7 - المناطق الخضراء

نوع الأغراس	العدد	نسبة الأشغال	الموقع
غرس الأشجار والالتزام بسقيها	900 شجرة من نوع البلاتان	%100	الطريق المداري
إنشاء صهاريج لتجميع المياه	01	%100	شارع 03 مارس بالمحرم السكي
الصيانة الاعتيادية لجميع المساحات الخضراء بالمدينة	-	%60	-
إعادة تشغيل النافورات	01	%100	ملتقى شارع 3 مارس وشارع 19
صيانة النافورات	06	%100	مفوتة من وكالة مارشيك.

8 - الإنارة العمومية

- عدد التدخلات اليومية لإصلاح الأعطاب: 3010 حالة.
- صيانة مجموعة من الدواليب الكهربائية الكائنة بمختلف مواقع أحياء الجماعة التالية:

طريق بني انصار	شارع 19 قبالة المركب التجاري
قرب مركز تصفية الدم	المركب التجاري المدينة
إمسعودا الجوطية	نافورة 03 مارس
طريق أزغنغان قرب ملاعب القرب	الشبيبة والرياضة
حي عريض 1 جهة حمام ليتشيرو	وراء المحطة الجديدة

9 - الإشارات الضوئية :

نوع التدخل	الموقع
التدخلات اليومية لإصلاح الإشارات الضوئية	لمدة ساعتين من 7 صباحا الى 9 صباحا
تركيب دولايب الإشارة الضوئية	تقاطع شارع 35 والمسيرة
تركيب دولايب الإشارة الضوئية	شارع الأمير سيدي محمد والشارع المتفرع عنه في اتجاه

استبدال الأعمدة المحطمة		مركز بوزحراح التجاري
تركيب المصابيح الاقتصادية LEED من فئة 100 واط		شارع الحسن الثاني
		شوارع المدينة
		الشارع
		العدد
		الحسن الأول 74
		السمارة 27
		الساقية الحمراء 33
		يوسف بن تاشفين 20
		ثانوية طارق بن زياد 08
		شارع القائد أحمد الريفي 10
تركيب 50 مصباح قديم في أحياء المدينة مصابيح قديمة		فضاء مسجد محمد الخامس 05
		شارع الحسن الثاني 03
		إعادة تأهيل الإتارة العمومية
		المركب التجاري أولاد ميمون 13 فئة 50 DST وات
		حديقة لعري الشيخ 25 فئة 50 وات
		شارع المستشفى الحسني 14
		شارع 03 مارس أمام محكمة الأسرة 05

10- الشؤون الثقافية والاجتماعية والرياضية

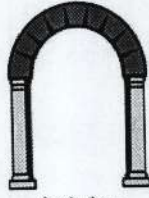
نوع لنشاط	الموضوع	التاريخ
دورة تكوينية	دعم الريادة النسائية في المجالس الترابية في أفق تدبير للشأن المحلي قائم على النوع	21/20 ماي 2022 بمقر الجماعة
ندوة تكوينية	لغائدة موظفي الجماعة	غشت 2022
تنظيم وتأطير ورشات تكوينية في إطار تفعيل مشروع شباب مبادرون 3 - شباب جهة الشرق فاعلون في مجال المواطنة والديمقراطية التشاركية والرامية لخدمة الأشخاص في وضعية هشاشة.	لغائدة 25 مستفيد من الشباب	4/3 و 5 غشت 2022 بمقر الجماعة.
تنظيم اجتماع انتخاب هيئة لمساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع	-	2022/8/16

مآل مقررات المجلس الجماعي للناضور برسم الدورة العادية لشهر ماي والدورة الاستثنائية لشهر يونيو 2022.

مآل المقرر المتخذ بشأنها	النقطة	السيرات
أرسل ملف هذه النقطة الى السيد وزير الداخلية بتاريخ: 20 يوليوز 2022 تحت عدد 1213، لم يتم التأشير عليه بعد.	1- إعادة التداول في مشروع كدش الترحلات الخاص بالتدبير المفوض لمرق نقل اللحوم.	دورة ماي 2022
أرسل ملف هذه النقطة الى السيد وزير الداخلية بتاريخ: 20 يوليوز 2022 تحت عدد 1211 لم يتم التأشير عليه بعد.	2- إعادة التداول في المشروع الخاص بالتدبير المفوض للمجزرة الجماعية.	
تم التأشير على القرار بتاريخ 29 يوليوز 2022	3- الموافقة على التمديد الاستثنائي لعقد الامتياز لتدبير المجزرة الجماعية الى نهاية 2022.	
تم التأشير على القرار بتاريخ 10 غشت 2022	4- التداول في شأن مراجعة كدش الترحلات الخاص بكيفية استغلال المرافق الصحية العمومية بجماعة الناضور.	
أرسل ملف هذه النقطة الى السيد عامل إقليم الناضور بتاريخ 29 يوليوز 2022 قصد التأشير عليه.	5- التداول في شأن مراجعة كدش الترحلات الخاص بكيفية استغلال الفضاء العمومي الجماعي لغرض الإشهار.	
تم توجيه الملف الى مصلحة الموارد المالية قيد الانجاز.	6- التداول في شأن تعيين مقتضيات الفصل الأول من كدش الترحلات المرتبط بتدبير استغلال المراكز المحروسة المؤدى عنها المعدة لوقوف المركبات والدراجات داخل تراب جماعة الناضور.	
أرسل ملف هذه النقطة الى السيد عامل إقليم الناضور بتاريخ 29 يوليوز 2022 قصد التأشير عليه.	7- التداول في مشروع كدش الترحلات الخاص بالمحلات التجارية المتواجدة بالمحطة الطرقية القديمة بشارع محمد أمزيان.	
تم توجيه الملف الى الشؤون القانونية بتاريخ 2022/06/06 قيد الانجاز.	8- التداول في مشروع كدش الترحلات الخاص بركاء الدور السكنية التابعة للجماعة.	
تم توجيه الملف الى الشؤون القانونية بتاريخ 2022/06/06 قيد الانجاز.	9- التداول في شأن تغيير الفصل الثامن من كدش الترحلات المتعلق بكيفية استغلال المحلات التجارية المشغولة بالسوق المغطى فوق المحوطة القديمة الكائنة بشارع الحسن الثاني والقاضي بالترخيص بتحويل المحلات التجارية من اسم لأخر مقابل أداء مبلغ جزافي للجماعة.	
المقرر في طور التنفيذ بعد توفير الاعتماد المالي اللازم.	10- التداول في شأن تسوية الوضعية المالية لكل من العقار المخزني المقام عليه حاليا المصلحة الجبائية وشقق سكنية ومرافق أخرى تابعة للجماعة والمقام عليه سوق أولاد ميمون.	
استكمالا للإجراءات تم إدراج نقطة بجدول أعمال دورة أكتوبر 2022 بخصوص الموافقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.	11- الموافقة على تعديل الفصل 12 من القرار التنظيمي الجماعي رقم: 15 بتاريخ 19 يونيو 2006 بشأن تنظيم عمليات حجز وجمع السلع وغيرها المعروضة بدون ترخيص إداري بالأماكن العامة بالناضور وحصر السيارات والشاحنات المغسولة بالشوارع العمومية أو المتسببة في إتلافها.	

قيد الانجاز	12 - الموافقة على مشروع القرار التنظيمي المتعلق بإحداث نظام المداومة المستمر بمصلحة الشرطة الإدارية والممتلكات.
تم توجيه الملف الى الشؤون القانونية بتاريخ 2022/06/06 قيد الانجاز	13 - الموافقة على إزالة المرحاضين العموميين الكائنين على التوالي بشارع الحسن الثاني وشارع الساقية الحمراء.
المقرر في طور التنفيذ	14 - التداول بشأن الملحق رقم 4 لاتفاقية تدبير مرقي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل بين جماعة الناظور والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب بالناظور.
تم تنفيذ المقرر وذلك باستدعاء أعضاء الهيئة لاتنخاب الرئيس ونائبه والمقرر ونائبه.	15 - إحداث وتشكيل هيئة المساواة وتكافؤ الفرص ومقاربة النوع.
تم تنفيذ المقرر	16 - برمجة فائض ميزانية 2021.
تم تنفيذ المقرر	17 - تعديل بعض الفصول من الميزانية.
تم تنفيذ القرار والعمل جار لتوقيع الاتفاقية	18 - الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة بين جماعة الناظور ومركز الذاكرة المشتركة من الديمقراطية والسلم.
تم تنفيذ القرار والعمل جار لتوقيع الاتفاقية	19 - الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة بين جماعة الناظور وجمعية رابطة الكتاب الشباب بالريف.
تم تنفيذ القرار والعمل جار لتوقيع الاتفاقية	20 - الدراسة والموافقة على اتفاقية شراكة بين جماعة الناظور وحركة الطفولة الشعبية - فرع الناظور - .
تم توجيه الملف الى مصلحة الشؤون المالية بتاريخ 2022/06/06 قيد الانجاز.	21 - النظر في طلب التنازل على 03 لوحات إخبارية لفائدة شركة NMN.
القضايا جارية في محاكم مختلفة	22 - اطلاع المجلس الجماعي على القضايا المقامة ضد الجماعة طبقا للمادة 264 من القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات المحلية خلال أشهر: أكتوبر، نوفمبر، دجنبر، يناير وفبراير
أرسل ملف هذه النقطة لعمالة الناظور قصد التأشير عليها ولم تستجب.	23 - توزيع المساعدات والدعم لفائدة الجمعيات (الخطر الثاني).
تم تنفيذ المقرر	1 - التداول بشأن تخصيص الاعتمادات المالية لبرنامج أوراش أو فتح حسابات ضرورية في الموضوع.
تم تنفيذ المقرر	2 - التفويض المؤقت لأسهم الجماعة للمتدربين لدى شركة المحطة الطرقية طبقا لمقتضيات القانون رقم: 95.17.
حضيت بالموافقة والمقرر في طور التنفيذ.	3 - الموافقة على اقتناء حافلة للنقل لفائدة فريق الهلال الرياضي الناظوري لكرة اليد بتمويل مشترك بين جماعة الناظور ومجلس جهة الشرق.

نورة يونيو 2022



مدينة الناظور
باب أروبا

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
إقليم الناظور
جماعة الناظور

جدول أعمال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022.

- التاريخ: يوم الخميس 06 أكتوبر 2022.
- المكان: قاعة الاجتماعات - الطابق الثالث - مقر جماعة الناظور.
- الساعة: الحادية عشرة صباحا.

- جلسة فريدة:

- 1 - إعداد مشروع الميزانية برسم سنة 2023.
- 2 - التداول والموافقة على الانخراط في مشروع النجاعة الطاقية المعتمد لدى مجلس جهة الشرق.
- 3 - التداول والموافقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.
- 4 - المصادقة على دفتر الشروط والتحملات الخاص ببيع محجوزات المحجز الجماعي.
- 5 - تحويل الاعتمادات من ميزانية التجهيز من أجل اقتناء العقار المخزني المقام فوقه مرافق إدارية بشارع يوسف بن تاشفين.
- 6 - إطلاع المجلس الجماعي بالقضايا المرفوعة ضد الجماعة.
- 7 - التداول والموافقة على تعيين الهيكل التنظيمي للجماعة.
- 8 - التداول والموافقة على إحداث مكتبة عمومية استجابة لعريضة مقدمة في الموضوع.

الرئيس

الرئيس:
سليمان أزواغ

Slime



النقطة الأولى

- إعداد مشروع الميزانية برسم سنة 2023.

العرض

إن إعداد مشروع ميزانية الجماعة برسم سنة 2023 تم في غياب دورية وزارة الداخلية التي تحدد التوجهات الرئيسية للميزانية و كذلك عدم توصل الجماعة على حصتها من الضريبة على القيمة المضافة حيث تم الاعتماد على مبلغ السنة الماضية.

لقد تمحور مشروع إعداد هذه الميزانية برسم سنة 2023 على محورين أساسيين و هما:

- في قسم المداخل العمل على تحسين المداخل و مواكبة و إتمام عملية التحصيل التي انطلقت مع بداية الولاية الانتخابية و التي أعطت نتائج جد مشجعة و جعلت مداخل الجماعة في بعض الفصول تعرف نموا ملحوظا

- أما فيما يخص المصاريف فإن التوجهات العامة كانت هي البنية التحتية سواء ما تعلق بالصيانة العامة للطرق و الأرصفة و كذلك صيانة و إصلاح الإنارة العمومية بالمدينة . و جاءت التقديرات على الشكل التالي:

في باب مداخل الجزء الأول من المشروع تم تقديرها في مبلغ 162 220 000,00 درهم ، وتهتم على الخصوص تلك ما المتعلقة بالباب 10 حيث قدرت به المداخل في مبلغ 1 864 830,00 درهم، أهمها حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة ومبلغ 1 250 000,00 درهم بالنسبة للباب 20 المتعلق بمجال الشؤون الاجتماعية. الباب 30 و المتعلق بمجال الشؤون التقنية بلغت به التقديرات ما مجموعه 70 682 970 ,00 درهم. أهمها يتعلق بمداخل الرسم الخاص بالخدمات الجماعية ، الضريبة على الأراضي الحضرية غير المبنية والضريبة على عمليات البناء.

الباب 40 و المتعلق بمجال الشؤون الاقتصادية بلغت به التقديرات ما مجموعه 46 186 700,00 درهم. أهمها يتعلق بمداخل الضريبة المهنية ومنتوج كراء المحلات التجارية أو المخصصة لمزاولة نشاط مهني. الباب 50 و المتعلق بمجال دعم النتائج قد بلغت به التقديرات ما مجموعه 2 235 500.00 درهم أغلبيته مقدرة في الفصل الخاص بمنتوج فائدة الأموال المودعة بالخزينة.

فيما يخص مصاريف الجزء الأول قدرت هذه الأخيرة في مبلغ 162 220 000,00 درهم أهم هذه المصاريف يستحوذ عليها الباب 10 بمبلغ 66 153 900.00 درهم. ويتلخص في المصاريف المتعلقة بتسيير شؤون الموظفين التي تبلغ ما يقارب 55 000 000,00 درهم ، مصاريف فوائد الديون بمبلغ 1 921 900.00 درهم. والباب 20 المتعلق بمجال الشؤون الاجتماعية قدرت المصاريف في مبلغ 7 526 500.00 درهم و الباب 30 بمبلغ 30 200 000.00 درهم المتعلق بمجال الشؤون التقنية.

والباب 50 يبلغ ما مجموعه 51 880 800.00 درهم، ضمن هذا الباب توجد مصاريف الدفعات لصالح مؤسسة التعاون بين الجماعات "الناصور الكبير" في مبلغ 42 000 000.00 درهم. والباب 60 المتعلق بدفعات الفائض للجزء الثاني من الميزانية قد بلغت 6 458 800.00 درهم مخصص للفصل الخاص باسترجاع أصل الدين.

مداخل ومصاريف التجهيز فقد بلغت 6 458 800.00 درهم. مقابل 9 993 959.00 درهم خلال سنة 2022 وتتعلق بالفصل الخاص باسترجاع أصل الدين على المبلغ.

مداخل الحسابات الخصوصية قدرت في مبلغ 21 600 000,00 درهم على مستوى المداخل و المصاريف. وعليه فإن مجموع الميزانية الجماعية برسم سنة 2023 قدرت في مبلغ 190 278 800,00 درهم مقابل 188 975 261,00 درهم لسنة 2022 .

و السلام

المناقشة

- الرئيس: أشار إلى أن السادة أعضاء المجلس قد توصلوا بكل الوثائق المتعلقة بهذه الدورة، لذلك دعا السادة الأعضاء للمرور مباشرة إلى مناقشة مشروع الميزانية برسم سنة 2023، بعد أن استعرض الاعتمادات المرصودة ضمن أبواب الشق المتعلق بالمدخل.

- البشير كنوف: تدخل في إطار نقطة نظام وأشار إلى أنه يروج ويتداول في الشارع الناصوري وعند ساكنة المدينة، ونشر في مواقع التواصل الاجتماعي وثيقة قيل أنها مزورة، لذلك تسأل حول مدا صحة هذا الخبر. وهل تؤكده أم تنفيه.

- الرئيس: في معرض جوابه أشار إلى أنه من الناحية القانونية نقطة نظام يجب أن تكون وتصب في اتجاه تسيير الجلسة ومع ذلك قرر الإجابة عن موضوع نقطة نظام، حيث أشار إلى أنه بالفعل نشرت مواقع التواصل الاجتماعي وثيقة تحمل طابع وتوقيع الرئيس مزورة تم الاطلاع عليها كباقي المواطنين والمتتبعين، ونفس الشيء بالنسبة للمصلحة المعنية، وتتعلق هذه الوثيقة التي تحمل طابع المؤسسة وتوقيع الرئيس بشهادة الصيانة المعروفة قانونا بالضريبة على الأراضي الغير المبنية، وهو موضوع محال على البحث القضائي لتحقيق العدالة، مبرزا في نفس السياق ان مجموع مداخيل الجماعة من الضريبة على الأراضي الغير المبنية كانت لا تتجاوز 15 مليون درهم، واليوم ولأول مرة في تاريخ المؤسسة تم تحصيل 27 مليون درهم قبل انتهاء السنة المالية التي تبقى منها ثلاثة أشهر، وهذا بفضل حرص الجماعة على حماية المال العام، وتشديد الجماعة لإجراءاتها لمنع أي خروقات، وتطبيق القانون على الجميع، هو الذي جعل المتلاعبين يلجؤون إلى التزوير لأنه لم يجدوا ولو ثغرة واحدة في مصالح الإدارة تمكنهم من الحصول على وثائق من هذا القبيل بطرق غير قانونية. كما كشف أن جميع أعضاء المكتب المسير حريصين كل الحرص على الالتزام بمسؤوليتهم أمام الساكنة، الأمر الذي مكن الجماعة من تحصيل مداخيل إضافية وتسجيل تحول جذري على مستوى مداخيل الجماعة تجاوزت نسبة 100 بالمائة، مشيرا أن هذه المداخيل سيكون لها وقع إيجابي على مستوى الفائض في الدورة المقبلة لشهر فبراير 2023 ، موضحا أنه سيفاجأ المجلس بمجهودات الجميع، وإن هذا التطور تحقق بفضل المجهودات الجبارة لأطر وموظفي الجماعة الذين تحلوا بالصرامة والشجاعة وتطبيق القانون بكل شفافية، الأمر الذي جعل هذه الفصول ترتفع من ناحية الموارد.

- محمد بوشيح: بعد أن رحب بالسيد الباشا الجديد وتمنى له التوفيق في مهامه أوضح أنه لم يعقد المجلس أي دورة منذ دورته الاستثنائية لشهر يونيو 2022، مشيرا أنه بالرجوع إلى الفترة التي أقيم فيها المهرجان بالمدينة خلال هذه السنة والتي مرت في ظروف جيدة، سواء من ناحية التنظيم أو من ناحية توفير النظافة، وشكر الجميع وخاصة عمال النظافة الذين قاموا بمجهودات مضاعفة، كما شكر أيضا جميع أطر وموظفي الجماعة على المجهودات المبذولة خلال فصل الصيف، كما تقدم بالشكر الجزيل للسيد عامل الإقليم على ما يقوم به من مجهودات وحرصه الدائم على الرقي بهذه المدينة وخدمتها، مبرزا أنه كان يتمنى أن يتم إدراج ضمن جدول أعمال هذه الدورة نقطة تتعلق ببرنامج عمل الجماعة لمناقشته، كما كان يتمنى أيضا أن يقدم مكتب المجلس عرضا مفصلا حول ما تحقق من مشاريع ومنجزات بعد صرف ميزانية 2022.

- الرئيس: أوضح أنه فيما يتعلق بإعداد برنامج عمل الجماعة أو خريطة الطريق فقد عقد مكتب المجلس 7 اجتماعات مع مكتب الدراسات المكلف بوضع برنامج عمل الجماعة بهدف وضع وتحضير برنامج عمل بتنسيق مع مجلس الجهة الشرقية والمجالس الإقليمية، وبعد سنة من العمل يجب إعداد برنامج عمل في أقرب وقت ممكن والعمل على عرضه على أنظار المجلس في أقرب دورة لاحقة، وتم تشكيل مجموعة من اللجن ليعبر السادة أعضاء المجلس عن أفكارهم وآرائهم واقتراحاتهم.

- ياسر التريتي: أوضح أن المداخيل يمكن تقسيمها إلى قسمين: هناك مداخيل يتم تحصيلها بطريقة مباشرة من طرف المصالح الجماعة وهناك مداخيل يتم تحصيلها بطريقة غير مباشرة من طرف الدولة، فمثلا رسم الخدمات الجماعية التي يتم استخلاصه بطريقة غير مباشرة فقد لاحظ أن استخلاص هذا الرسم يعاني من بعض المشاكل، فبعملية حسابية بسيطة يتضح ذلك، فالجماعة تؤدي سنويا 50 مليون درهم لقطاع النظافة، والجماعة تتوصل فقط بمبلغ (28.500) مليون درهم، مما يعني أن هناك خصاص يقدر ب 21.500 مليون درهم سنويا، وهذا المبلغ كبير جدا ودعا للتنسيق مع المديرية الإقليمية للضرائب والعمل على تكوين لجنة تضم ممثلين عن الجماعة وممثلين عن السلطة المحلية وكذا ممثلين عن المديرية الإقليمية للضرائب بهدف عقد اجتماعات دورية والبحث عن الحلول المناسبة للرفع من مداخيل هذا الرسم، وإن اقتضى الأمر إجراء إحصاء جديد للملزمين، مذكرا السادة أعضاء

المجلس بالمجهودات الجبارة التي تقوم بها الجماعة خاصة في قطاع التعمير فجميع الشواهد الإدارية التي تمنحها المصلحة مثل إضافة عداد كهربائي أو عداد الماء الصالح للشرب لا يتم تسليمها إلا إذا قام المواطن المعني بتسوية وضعيته من ناحية الضريبة الحضرية، حيث أنه يجب أن يكون مسجلا ليصبح ملزما بأداء الضريبة الحضرية، مشيرا في السياق ذاته إلى أن مصلحة التعمير تقوم بمجهودات جبارة لتحسين المداخل الجماعية. ولتعزيز ذلك لا بد من تشكيل لجنة مشتركة تضم كل المعنيين بالأمر لإيجاد الحلول المناسبة الكفيلة للرفع من مداخل الضريبة الحضرية.

- الرئيس: بعد أن شكر السيد النائب على تدخله، أوضح أنه تطرق لنقطة مهمة جدا فيما يتعلق بتقييم الخدمات التي تقوم بها الجماعة للمرتفقين، مشيرا إلى أن من لا يشكر الناس لا يشكر الله،ذكرا السادة أعضاء المجلس بالمجهودات الجبارة التي يقوم بها السيد عامل الإقليم فيما يتعلق بهذا الجانب، وفيما يتعلق بالخدمات الجماعية وانطلاقا من الوعاء الضريبي الذي تستخلصه الجماعة الترابية هناك تطور ملموس، ولكن على مستوى ما تستخلصه المديرية الإقليمية للضرائب هناك ضعف للمداخل المستخلصة، لذلك فإن السيد العامل اجتمع مؤخرا مع المصالح الخارجية خصوصا المديرية الإقليمية للضرائب والخزينة العامة ورجال السلطة والسيد الباشا، وكان هناك تعليمات محددة من طرف السيد العامل تتعلق بإعداد إحصاء للدور السكنية التي لم يتم تسجيلها بعد لدى المديرية الإقليمية للضرائب ولكنها تستفيد من الخدمات التي تقدمها الجماعة، مضيفا في ذات السياق أن 60 إلى 65 % من المواطنين يهربون من أداء الضرائب ومستحقات الجماعة ويستفيدون بالمقابل بالخدمات التي تقدمها، نفس الشيء يمكن إثارته ويتعلق الأمر باستهلاك الإنارة العمومية التي تتجاوز فاتورة الاستهلاك أكثر من مليارين سنتيم، ثم هناك أيضا الخدمات التي تقدمها الجماعة على مستوى النقل الحضري بالإضافة إلى عدة خدمات مختلفة تقدمها الجماعة، لذلك أكد على أنه أنا الأوان من أجل أن يخطر الجميع في عملية تحسين المداخل والرفع منها بغية تجويد الخدمات الجماعية والعمل على الرفع من مستوى المدينة من خلال خلق مشاريع تنمية.

- حليم شملال: أوضح أن هناك تغيير في الجزء الأول من الميزانية المتعلقة بالمداخل بعد إضافة 10 مليون درهم في حصة الضريبة على القيمة المضافة، وأشار إلى أن كل الأرقام تغيرت سواء في الشق المتعلقة بالمداخل أو المصاريف وتحتاج وثيقة مشروع الميزانية إلى دراسة جديدة، وكان من المفروض تأجيل مناقشة مشروع الميزانية إلى حين دراستها من جديد والاطلاع على ما استجد فيها، مشيرا أنه بالحديث بلغة الأرقام يتم النفخ فيها ويتبادر إلى الذهن أن هناك اعتمادات مهمة، ولكن حينما يتم الحديث بالنسب المئوية فيين مداخل السنة الماضية بدون الحديث على 10 مليون درهم التي أضافها السيد العامل نجد أن الفرق في المداخل بين السنتين لا يتعدى نسبة 3,07 %، لأن هناك أمور أخرى تم النقص في مداخله مثل سوق الجملة للخضر والفواكه الذي سجل نقصا كبيرا من 6 مليون درهم إلى 3,5 مليون درهم، مبرزا أن معدل المتوسط بالمغرب هو 5,5 % مما يعني أن الجماعة دون المتوسط بالمغرب وأن متم تحقيقه ليس إنجاز مهم وعبقري للحديث عن تاريخ المغرب وعن الإنجاز، صحيح أن الميزانية عرفت نوع من التحسن، ولكنه غير كافى ويجب مضاعفة الجهود لتحقيق نتائج أكثر، فإذا تم الحديث عن تاريخ مدينة الناظور ورجعنا إلى محضر دورة أكتوبر 1998 الذي حصل عليه من النفائات أثناء هدم أجنحة مقر الجماعة القديم ، وقبل حرق أرشيف الجماعة بالمقر القديم، وجد في هذا المحضر أن الميزانية آنذاك سجلت ارتفاعا مهما بلغ 5,6 %، والمجلس الحالي سجل ارتفاعا ضعيفا لا يتجاوز نسبة 3,07 %، و بمجهودات السيد العامل مشكورا الذي أضاف 10 مليون درهم للميزانية، وصلت الميزانية إلى نسبة 9,1 %، هذا يعتبر شيء إيجابي ولكن يعود الفضل فيه للسيد عامل إقليم الناظور، ودعا لسد جميع الثغرات التي يسترزق بها السماسرة والمفسدين والتخلي بالصرامة في استخلاص مداخل الجماعة وخاصة الباقي استخلاصه، مشيرا أنه في غياب برنامج عمل للجماعة لا يمكن معرفة ما يمكن عمله، لكون برنامج عمل هو الذي يحدد إستراتيجية الجماعة، على اعتبار أن تقديم أرقام بدون برنامج عمل يعني لا شيء. فبرنامج عمل من الناحية القانونية يجب وضعه في السنة الأولى للمجلس، وبرنامج عمل هو الذي يترجم الأرقام إلى مشاريع ويحدد أهداف الجماعة، وبخصوص الرسم المفروض عن المشروبات فرغم زيادة عدد المقاهي بالمدينة، كما عرفت المدينة خلال هذه السنة أيضا توافد نسبة مهمة من السياح إلا أن ذلك لم ينعكس إيجابا على الميزانية الجماعية.

- الرئيس: أوضح أن الميزانية الجماعية سجلت ارتفاعا مهما بلغ نسبة 12,63 %، مضيفا أنه فيما يتعلق بالجزء الأول الشق المتعلقة بالمداخل فإن التقديرات والتوقعات والأرقام يجب أن تكون واقعية وحقيقية ومنطقية، فخلال السنة الفارطة أثناء إعداد مشروع الميزانية برسم سنة 2022 تم بناء التوقعات اعتمادا على السنة التي سبقتها أي سنة 2021، لكن هذه السنة شهدت ميزانية الجماعة على مستوى الجزء الأول ارتفاعا وتحسنا مهما في جميع

أبواب الميزانية تقريبا، بنسب متفاوتة ولكنها مهمة، سواء فيما يتعلق بالرسم المفروض على الأراضي الغير المبنية، أو بالرسم المفروض على الاحتلال المؤقت للملك العمومي، أو فيما يتعلق بالرسم المفروض على عمليات البناء، أو الرسم المفروض على الإقامة على المؤسسات السياحية وغيرها من الرسوم الجماعية التي عرفت تحسنا ملحوظا وارتفاعا مهما، وفي ما يخص الرسم المتعلق باستهلاك المشروبات هناك مجهود من طرف الجميع والرهان هو المحافظة على السياح وتشجيع السياحة بالمدينة، وخاصة الجالية المغربية المقيمة بالخارج التي تساهم في التنمية، وفي الدورة الاقتصادية، وفي الرواج التجاري الذي يعود بالنفع على جميع التجار والصناع والحرفيين بالمدينة، حيث أن الجالية تساهم في أحداث طفرة نوعية على مستوى الرواج التجاري، وما يقوم به المجلس من إجراءات خاصة خلال فصل الصيف هو من أجل زرع الثقة لدى أفراد الجالية المغربية من أجل أن يجربوا وطنهم وأن يعودوا سنويا لزيارة وطنهم وتجديد صلة الرحم مع ذويهم وأهلهم، فهذا هو الرهان الذي يعمل المجلس جاهدة لربحه، والمتمثل في تحقيق مطالب الساكنة وخدمة الصالح العام وأيضا توفير الظروف المواتية للسياح المغاربة بصفة عامة وللجالية المغربية المقيمة بالخارج التي تعتبر عنصر أساسي للتنمية الاقتصادية للمدينة، مشيرا إلى أن الجماعة لا يمكن لها الرفع من الرسوم الجبائية ما لم يكن هناك مرسوم ينص على ذلك، على اعتبار أن المؤسسة التشريعية هي وحدها التي لها الصلاحية في الزيادة أو النقصان أو تغيير القانون برمته، ومع ذلك شهد هذا الرسم تحسنا وارتفاعا مهما بلغت نسبته 176 %، وفيما يتعلق بالضريبة الحضرية التي لم تكن تتعدى خلال السنوات الفارطة 14 مليون درهم، وخلال هذه السنة وصلت 28 مليون درهم، وفيما يخص أيضا الرسم المفروض على الاحتلال الملك العمومي الذي شهد ارتفاعا مهما وصل لأول مرة إلى 500 مليون بزيادة 500 %، متسائلا حول ما إذا كانت هذه المعطيات والأرقام والنسب كلها لا تشكل تحولا مهما في مشروع الميزانية؟ كما لم نقتنع بالإشارة أيضا إلى التحول الملموس في تحصيل واجب الكراء، وبصفة عامة هناك تطور ملحوظ في مشروع الميزانية رغم الأزمة الاقتصادية التي مرت بها البلاد خلال جائحة كوفيد 19 والتي تم تجاوزها بحنكة وتبصر جلالة الملك، حيث استطاع المغرب أن يتأقلم مع أجواء الأزمة، واستحضارا للوضعية الاقتصادية فإن السادة أعضاء المجلس كلهم بدون استثناء تزيثوا وتفهموا الوضعية الاقتصادية الصعبة لذلك تعاملت الإدارة الجماعية مع التجار والمواطنين بشيء من المرونة حتى يتأقلموا شيئا فشيئا، ورغم ذلك تفهم الجميع من تجار وحرفيين وصناع ومواطنين الذين يساهمون في الدورة الاقتصادية وانخرطوا بشكل تلقائي مع هذا التوجه الجماعي وأدوا ما بذمتهم، مبرزوا في نفس السياق أم مشروع الميزانية برسم سنة 2023 انتقل من 17 مليار سنتيم إلى 20 مليار سنتيم وهذا يعد تحول إيجابي وملاموس، داعيا السادة أعضاء المجلس إلى مساعدة المجلس بانقادات بناءة وذلك بتقديم اقتراحات وأفكار من شأنها أن تصب في اتجاه خدمة الجماعة والمصلحة العامة للمواطنين، مضيفا في ذات السياق أن من يقيم عمل المجلس هم المواطنون وعامة الساكنة، كما أشار أيضا إلى أن المجلس لم يصل بعد إلى مبتغاه ولم يحقق بعد أهدافه المتمثلة في خدمة الساكنة وتحقيق كل طموحاتها وتلبية حاجياتها، لذلك حينما يتم تحقيق أشياء إيجابية يجب أن نعترف بها ونصفق لها، لذلك يجب أن يشكر المجلس عن المجهودات المبذولة لتحقيق هذه النتائج، ومن لم يشكر المجلس يجب أن يشكر الأطر الجماعية على ما بذلوه من مجهودات لتحسين مداخل الجماعة، فالمجلس يسير في الطريق الصحيح، فالسيد العامل ممثل صاحب الجلالة والمهابة يحرص حرصا شديدا يقوم بمجهود جبار لخدمة الساكنة والصالح العام، ورحب في الأخير بأي مبادرة تصب في اتجاه تحسين ورفع من مداخل الجماعة. أما على مستوى الباقي استخلاصه فأكد أن هناك ضعف في استخلاصه، ولكن الباقي استخلاصه مرهون بانخراط الجميع من أعضاء المجلس والأطر الجماعية، والسيد العامل مع المجلس ويقوم بمجهودات جبارة، والسلطة المحلية يجب وضع يد في يد جميعا من أجل تقليص الباقي استخلاصه من العدد الإجمالي المتراكم منذ عدة سنوات.

- ياسر التزيتي: أوضح أنه بالنسبة للرسم المفروض على المؤسسات السياحية يعتبر مجرد توقعات، فخلال سنة 2022 كانت هناك 600.000,00 ألف درهم وفي مشروع الميزانية برسم سنة 2023 تم الرفع منه ليصل إلى 1.200.000,00 ألف درهم لماذا؟ لأنه خلال السنة الجارية وصلت المداخل المتعلقة بهذا الرسم إلى حدود هذا الشهر وصلت 530 ألف درهم وبقي على انتهاء السنة المالية ثلاثة أشهر، مما يعني أن المجلس قام بمجهود كبير في هذا المجال، وله نظرة مستقبلية على المداخل التي سوف يحققها خلال السنة القادمة، مضيفا في ذات الإطار اقترح ودعا إلى التنسيق مع السلطات الإقليمية لإيفاد الجماعة بالتقارير اليومية للمقيمين في المؤسسات السياحية لضبط هذه المسألة، مشيرا إلى أنه بالنسبة للمعايير المعتمدة من طرف وزارة الداخلية لتوزيع حصص الضريبة على القيمة المضافة حددت في ثلاثة معايير: الأول هو مساحة الجماعة والثاني هو عدد سكان المدينة والثالث هو نسبة نمو الميزانية الجماعية، مضيفا أن المجلس قام بمجهودات جبارة للرفع من مداخل الجماعة وتحسينها، والسيد العامل

مشكورا لاحظ هذا العمل الذي قام به المجلس ومد يده للمجلس لمساعدته، وترافع عن المجلس لدى الدوائر العليا من أجل الزيادة في حصته من الضريبة على القيمة المضافة، كما أن السيد العامل يقوم بمجهود جبار للدفع بإنجاز الأوراش المفتوحة بالمدينة.

- الرئيس: بعد أن ذكر السيد العضو حكيم شملال بالمقتضيات القانونية المتعلقة بالتدخلات خلال الجلسة والتي تنص على أنه لا يحق لأي عضو التدخل أكثر من مرتين في نفس الموضوع، ويحق للرئيس أن يوقفه إذا أصر على التدخل أن يطرده من الجلسة، ومن يطلب نقطة نظام فيجب أن تصب في اتجاه سير الجلسة فقط، ثم أوضح أنه فيما يتعلق بسوق الجملة للخضر والفواكه الذي بلغت مداخليه 6 مليون درهم خلال سنة 2020، وتقلصت إلى 3,5 مليون درهم، فتحقيق 6 مليون درهم خلال سنة 2020 كان نتيجة لأزمة كوفيد 19، حيث كانت كل الأسواق والمحلات التجارية مغلقة، ولكن بعد انفراج الأزمة فتحت الأسواق والمحلات التجارية فأصبحت السلع لا تمر كلها عبر سوق الجملة لذلك انخفضت مداخليه.

- دنيا الصقلي: تعقيا على ما جاء في مداخلة السيد حكيم شملال الذي أشار إلى أنه في آخر لحظة توصل أعضاء المجلس بمشروع ميزانية جديد، وتتورا للرأي العام الذي يتتبع سير هذه الجلسة وللسادة المستشارين أوضحت أن اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والميزانية أثناء اجتماعها لدراسة مشروع الميزانية برسم سنة 2023 وأنجزت تقريرا لها، ولكن في آخر لحظة أي بعد يومين توصلت الجماعة بمراسلة السيد عامل صاحب الجلالة تفيد أن حصة الضريبة على القيمة المضافة تم الزيادة فيها ب 10 مليون درهم، واللجنة المالية خلال دارستها لمشروع الميزانية اعتمدت خلال على حصة الضريبة على القيمة المضافة للسنة الماضية، وفي ظرف 24 ساعة استطاع القسم المكلف بالميزانية والشؤون المالية من استدعاء اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والميزانية حيث تم دراسة المشروع من جديد والعمل على تحيينه وفق المعطيات الجديدة. المتمثلة في زيادة 10 مليون درهم في حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة، والتي اعتبرتها مكافئة ليس فقط للمجلس بل لساكنة المدينة ككل، وبصفتها رئيسة اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والميزانية شكرتهم على ما قاموا به من مجهودات لتحضير مشروع الميزانية برسم سنة 2023، مشيرة في نفس السياق أن عامل صاحب الجلالة مشكورا لما ترافع على المجلس من أجل الزيادة في حصتها من الضريبة على القيمة المضافة ب 10 مليون درهم فهذا الجميع قام بمجهود جبار السادة أعضاء المجلس واطر وموظفي الجماعة وكذا مواطني المدينة الذين منحوا للسادة أعضاء المجلس ثقتهم، وحملوهم مسؤولية تدبير شأنهم المحلي، مبرزة أن زيادة 10 مليون درهم ضمن حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة لم يغير كثيرا من الجزء الأول من مشروع الميزانية المتعلق بالمداخيل، بل وقع تغيير طفيف في الشق المتعلق بالمصاريف حيث تمت زيادة بعض الاعتمادات المالية في بعض بنود الميزانية.

- حكيم شملال: تدخل في إطار نقطة نظام وأشار إلى أنه خلال أسبوع كامل وهو يدرس مشروع الميزانية ويهيئ مداخلته، لكنه تفاجأ بمشروع جديد فيه معطيات جديدة، مشيرا أن هناك عدة تغييرات في الجزء الأول المتعلق بالمداخيل.

- الرئيس: أوضح أن التغيير شمل فقط حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة، مذكرا إياه أنه تمت المناداة عليه لحضور أشغال لجنة المالية والميزانية لكنه لم يستجب. مضيفا أن الشق المتعلق بالمصاريف هو الذي عرف بعض التغييرات بعد توزيع 10 مليون درهم المضافة.

- البشير كنوف: بعد أن أشار إلى أن التدخل الأول الذي كان عبارة عن نقطة نظام، أوضح أن هناك عدة أحياء بالمدينة تعاني من الهشاشة وانعدام البنية التحتية والإنارة العمومية والماء الصالح للشرب والصرف الصحي، وأن هذه المداخل هزيلة وضعيفة ولا توافق حاجيات المدينة، كما أشار أيضا إلى أن الجالية المغربية رغم استفادتها هذه السنة من عدة تسهيلات خاصة على مستوى النقل، لكنهم صرحوا عبر وسائل التواصل الاجتماعي أنهم تعرضوا للابتزاز نتيجة الزيادات الصاروخية في المواد الغذائية وفي المطاعم والمقاهي والفنادق، متسائلا في الأخير حول ما قدمه المجلس لفائدة الجالية المغربية المقيمة بالخارج أثناء عودتها إلى أرض الوطن خلال هذه السنة.

- الرئيس: أوضح أنه بالفعل شهدت هذه السنة توافد عدد مهم من أفراد الجالية المغربية المقيمة بالخارج إلى أرض الوطن، وبالفعل كانت هناك عدة شكايات، وتم أخذها بعين الاعتبار، والقسم الاقتصادي بالعمالة والمكتب الوطني للسلامة الصحية للمنتجات الغذائية الذي أخذ الموضوع بكل جدية، قاموا بواجبهم لضبط الأسعار، أما فيما بالشق المتعلق بالخدمات فكانت هناك جودة الخدمات، كما كانت هناك خراجات مباحة للمراقبة من طرف المكتب البلدي لحفظ الصحة. سواء للمطاعم أو المقاهي أو السلع المعروضة بالمحلات التجارية.

- نسرين الكماخ: أوضحت أنه تعقبا على ما جاء في تدخل السيد الرئيس وخاصة ما يتعلق باستدعاء السادة أعضاء المجلس لحضور أشغال اللجان الدائمة للمجلس، فإن حضورهم في اللجان ينص عليه القانون التنظيمي رقم: 113-14 والنظام الداخلي للمجلس، وأن الفرق بين من هو عضو دائم باللجنة وغير عضو باللجنة هو أن هذا الأخير له الحق في المناقشة وإبداء الرأي وليس له الحق في التصويت فقط. وأبدت ملاحظة تتعلق بزيادة مدخول منتج بيع وأدوات ومواد استغنى عنها

- حفيظة هركاش: أشارت إلى أنه لأول مرة يتم استدعاء جميع أعضاء المجلس لحضور أشغال اللجان الدائمة للمجلس، وهذه المسألة إيجابية جدا تسجل للمجلس، ويجب أن تستمر مستقبلا وألحت على ضرورة حضور السادة أعضاء المجلس في أشغال اللجان الدائمة، مضيفة في نفس السياق أنها حضرت أشغال اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية وكانت تود حضور أشغال اللجنة المكلفة بالمرافق العمومية إلا أنه لم يحضر أي عضو لاجتماع هذه اللجنة، مبرزة أن المسؤولية سيحاسب عليها الجميع أمام الله وأمام المواطنين الذين وضعوا ثقتهم في أعضاء المجلس، ثم أبدت ملاحظة حول المادة المتعلقة بالأموال التي لم تعرف أي تغيير متسائلة حول ما هو السبب؟، كما أشارت إلى أنها لم تكن تود إثارة موضوع الجالية المغربية التي لم يخصص لها استقبال في المستوى المطلوب، متسائلة عن من هو المسؤول المجلس الجماعي أو السلطة المحلية، وختمت تدخلها بالقول أنها ليست في المجلس من أجل المعارضة بل إنها تعارض الأمور التي لا تخدم المصلحة العامة للمواطنين فقط.

- محمد المنتصر: أشار إلى أنه تم زيادة 10 مليون درهم في حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة، وتم توزيعها في الشق المتعلق بالمصاريف لتكون الميزانية متوازنة، ثم أبدت ملاحظة تتعلق بمدخيل سيارة الإسعاف التي حددت في 50 ألف درهم، علما أنه في السابق لم تكن هناك أي مدخيل تذكر لكون الجماعة كانت تقوم بدور اجتماعي، مشيرة في ذات السياق أنه حبذا لو تستمر الجماعة في القيام بهذا الدور الاجتماعي وجعل خدمات سيارة الإسعاف مجانية، أما فيما يتعلق باستقبال الجالية المغربية المقيمة بالخارج فقد أشار إلى أنها كانت جد مسرورة خاصة وأنها وجدت المدينة نظيفة ومعاملة جيدة وخدمات ذات جودة حيث كانت تقضي حاجياتها في زمن قياسي، أما في ما يتعلق بالباقي استخلاصه فقد أشار إلى أن هذا الموضوع لا يشكل مشكلا عويصا بالنسبة للجماعة، ويكفي معرفة الخاضعين والملزمين الذين لم يؤدوا ما بذمتهم لإشعارهم بضرورة الأداء.

- مجمد جدي: أشار في البداية إلى أنه من لا يشكر الناس لا يشكر الله، مبرزا أنه هناك تطور ملحوظ في مشروع الميزانية برسم سنة 2023 بالمقارنة مع السنة الماضية، مشيرة إلى أن الخدمات الاجتماعية التي تقوم بها الجماعة اتجاه المواطنين هي الخدمات الوحيدة التي تتم بدون أي وساطة، وتتم مباشرة مع المواطنين، وتقدم بالشكر الجزيل للسيد العامل على ما تفضل به من زيادة 10 مليون درهم في حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة، أما فيما يتعلق بانخفاض مدخيل سوق الجملة من 600 مليون إلى 350 مليون سنتيم فقد اعتبر أن هناك خلل ما يجب على المجلس تداركه.

- الرئيس: أشار إلى أنه طبقا للمادة 186 من القانون التنظيمي 14/113 المتعلق بالجماعات الترابية سيعرض على السادة أعضاء المجلس تقديرات المدخيل للتصويت عليها.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على مدخيل الجزء الأول والثاني ومدخيل الحسابات الخصوصية من مشروع ميزانية سنة 2023.

- عدد الأعضاء الحاضرين عند إجراء عملية التصويت : 25

- عدد الأعضاء المصوتون بنعم : 22 وهم السادة:

سليمان أزواغ	محمد جدي	دنيا الصقلي	عمرو العزوي
ياسر التزيتي	ميمون بوالشيخ	معنان أبركان	فاطمة الدنفور
محمد المنتصر	مالك أزواغ	دينة أكيم	البشير كنوف
محمد بلكاسم	هشام الفايدة	صونية العلال	محمد بوشيج
سعيدة بلخير	وليد الفايدة	نسرين الكماخ	
عليه أمختاري	ونام العمراني	أحمد الأزعر	

- عدد المصوتون بلا: 03 حفيظة هركاش شكري الدمغي حكيم شملال

- عدد الممتنعون: 00

بعد ذلك انتقل المجلس مباشرة لمناقشة مصاريف الجزء الأول من الميزانية.

- **نسرين الكماخ:** تساءلت حول مصاريف أجور العرضيين وعن من هم العرضيين وما الفرق بين العرضيين والأعوان؟، كما تساءلت أيضا عن شروط توظيفهم؟، وطلبت في الأخير بلانحة للعرضيين والأعوان.

- **حكيم شملال:** أشار إلى أن تخصيص 30 مليون سنتيم لشراء الزفت دليل على أن الحفر الموجودة في مختلف شوارع المدينة ستبقى على حالها، ثم أشار أيضا إلى هزلة الإعانات المخصصة للمؤسسات الاجتماعية.

- **حفيظة هركاش:** أشارت إلى صعوبة التركيز في هذه الجلسة وألحت على ضرورة التريث ومناقشة الشق المتعلق بالمصاريف باب باب، مبرزة أن هناك تكرار وهناك مسائل غير مفهومة ومبهمه، كمصاريف تنقل الرئيس عبر المملكة وتعويضات عن المسؤولية.

- **البشير كنوف:** استفسر عن الأجور المتعلقة بالعرضيين هل هي زيادة في الأجر أم توظيفات جديدة؟ كما أشار أيضا إلى الأشغال التي يقوم بها أعوان النظافة حيث يقومون بتنقية الأرض ولكن يساهمون في تلوث المناخ والمحيط البيئي.

- **الرئيس:** في معرض جوابه أوضح أن العرضيين ليسوا موظفين، مشيرا في السياق ذاته أنه لأول مرة في تاريخ المجلس الجماعي يتم ضبط عملية العرضيين بحيث ليس هناك من يأخذ الأجرة بدون عمل، بل الأجرة مقابل العمل، بحيث كان في السابق عدد كبير من العرضيين الذين كانوا يتقاضون الأجرة بدون عمل، كما كان هناك أشباح من أبناء وبنات عائلات معروفة، مضيفا أنه بعد المدة التي تم إغلاق فيها مدينة مليلية كثر عدد المطالبين بالشغل لدى الجماعة، ولأول مرة في تاريخ الجماعة هناك عرضيين، وعمال الأوراش، والموسمين، كما أن هناك عرضيين بمصلحة الشرطة الإدارية، ويتقاضى العرضيون 15,55 درهم للساعة الواحدة، مبرزا في ذات السياق أن الجماعة مفتوحة للجميع، مذكرا مرة أخرى أن مكتب المجلس عمل على المناداة على جميع أعضاء المجلس بدون استثناء لحضور أشغال اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والميزانية، مشيرا في ختام تدخله أنه ليس هناك أي تكرار في مشروع الميزانية، فهناك نقل وهناك تنقل، وهناك أيضا تعويضات للرئيس ونوابه ورؤساء اللجن الدائمة وتعويضات كاتب المجلس ونائبه، وأن كل الأعضاء ينتقلون من ماله الخاص حفاظا عن المال العام.

بعد ذلك انتقل أعضاء المجلس الحاضرون مباشرة إلى التصويت على مصاريف الجزء الأول من الميزانية.

- الباب: 10

- عدد الأعضاء الحاضرون عند إجراء عملية التصويت: 24

- عدد المصوتون بنعم: 21 وهم السادة:

سليمان أزواغ	محمد جدي	دنيا الصقلي	نسرين الكماخ
ياسر التزيتي	ميمون بوالشيخ	مغان أبركان	فاطمة الدنفور
محمد المنتصر	مالك أزواغ	دينة أحكيم	محمد بوشيج
محمد بلكاسم	هشام الفايدة	أحمد الأزعر	
سعيدة بلخير	وليد الفايدة	عمرو العروزي	
عليه أمختاري	ونام العمراني	صونية العلالي	

- عدد المصوتون بلا: 01 حفيظة هركاش حكيم شملال شكري الدمغي

- عدد الممتنعون: 00

- الباب: 20

- **محمد بوشيج:** بعد ان أشار إلى أن رداءة الشبكة الصوتية التي يجب إصلاحها، أكد على ضرورة الزيادة في الاعتماد المرصود للجمعية الاجتماعية للموظفين، وكذا في مصاريف تسير المراكز الاجتماعية الخاصة بالمرأة، ولم يفقه الإشارة أيضا إلى ضرورة التعاون مع المجلس الإقليمي لإصلاح المركب الثقافي الذي يوجد في حالة كارثية، وثنى الزيادة في الاعتماد المرصود للجمعيات الرياضية، وأكد على ضرورة التعجيل بالإصلاحات المنجزة في الملعب البلدي على اعتبار أن لجوء الفرق الرياضية الناضورية للعب في أماكن أخرى يعتبر وصمة عار في جبين المجلس الجماعي، وطلب من الرئيس تقديم توضيحات حول أرضية الملعب التي لم يتم تجهيزها بالعشب الاصطناعي رغم أن هناك صفقة في هذا الشأن، وختم تدخله بضرورة استفادة الفرق من التكوين.

- حفيظة هركاش: أشارت إلى أن شارع محمد الخامس له تاريخ عريق، لكنه يوجد حالياً في وضعية حرجة، وتساءلت حول متى يتم إصلاحه؟، كما أشارت أيضاً إلى أن الاعتماد المرصود لشراء الأشجار والأغراس ضعيف جداً وطلبت الزيادة فيه.

- البشير كنوف: أوضح أن هناك مصاريف مخصصة للتكوين المستمر للمنتخبين ومع ذلك لم يستفد أي منتخب من أي تكوين، كما أكد على ضرورة الزيادة في الاعتمادات المرصودة للصيانة الاعتيادية، والعمل على إصلاح مصعد مقر الجماعة الذي تعطل منذ مدة، وكذا صيانة المقابر بالمدينة، فباستثناء مقبرة سيدي سالم فإن جل المقابر بالمدينة توجد في وضعية كارثية.

- عليّة أمختاري: أكدت على ضرورة الزيادة في الاعتماد المرصود لتسيير مراكز النساء.

- دينة أحكيم: أوضحت أن الزيادة في الاعتمادات المخصصة للجمعيات الرياضية مهم جداً، وطلبت من المجلس التفكير في شراء حافلة توضع رهن إشارة الجمعيات الرياضية التي تعاني كثيراً.

- عمر العزوي: أوضح أنه تم الزيادة في الاعتماد المرصود للجمعيات الرياضية بمبلغ مهم جداً يقدر بـ 50 مليون سنتيم. مبرزا أن هناك نتائج مهمة تم تحقيقها في المجال الرياضي، وأكد على ضرورة مضاعفة الجهود للرفع من مستوى الرياضة بالمدينة، كما طلب من الجميع وضع يد في يد من أجل العمل على تحقيق مركب رياضي بالمدينة، ودعا الجميع من منتخبين جماعيين ومنتخبي المجلس الإقليمي ومجلس الجهة وبرلمانيين والمهتمين والفاعلين للانخراط جميعاً من أجل تحقيق هذا المشروع الهام الذي ما فتئت ساكنة المدينة تنتظر تحقيقه على أرض الواقع.

- الرئيس: أوضح أنه فيما يتعلق بمصاريف نقل المرضى إلى المراكز الاستشفائية فإن السلطة المحلية هي التي تتكفل بنقلهم خاصة المعوزين منهم الذين يتوفرون على بطاقة الرصيد، والجماعة تساهم في هذه العملية بمبلغ مالي مهم يقدر بـ 170 مليون سنتيم، أما فيما يتعلق بالمختلين عقلياً والذين يشكلون خطورة على ساكنة المدينة، وأكد على ضرورة التنسيق مع السلطة المحلية لإيجاد حل لهذه الظاهرة والعمل على احتوائها، أما فيما يخص الزيادة في منح الجمعيات فقد أوضح أنه خلال السنة الماضية لجأ المجلس إلى عملية تحويل اعتمادات مالية من فصول إلى أخرى من أجل توفير مبلغ مالي مهم والزيادة في منح هذه الجمعيات، مبرزا أن الشأن الثقافي والهوية الثقافية مهمة وأساسية، مخبراً السادة أعضاء المجلس أنه سيتم اليوم تعزيز البنية الصحية بالمدينة حيث سيحل وزير الصحة والحماية الاجتماعية بالمدينة من أجل تدشين مركزين الأول مركز إيكولوجي لمرضى السرطان، والثاني مركز لتصفية الكلي، وفيما يتعلق بمراكز النساء فالجماعة ليس لها أي دخل في عملية تسييرها، فالجماعة تنخرط فقط في مجال الدعم وتقديم المنح، أما بخصوص وضعية المركب الثقافي فإن الجماعة لا يمكن لها صرف أي درهم عليه على اعتبار أن هناك اتفاقية تجمع بين مندوبية الثقافة بالمدينة والمجلس الإقليمي يتكفل بموجبها هذا الأخير بتسيير وتدبير المركب الثقافي، ومع ذلك فإن الجماعة مستعدة كامل الاستعداد لتحويل المركب الثقافي إلى تحفة شريطة تسليمه للجماعة. أما فيما يتعلق بتكوين المنتخبين فقد كان هناك تكوين في كل من مراكش ووجدة حضره مجموعة من أعضاء المجلس، أما فيما يتعلق بالملعب البلدي فقد أشار إلى أن هناك مصالح جماعية تتولى تسيير وتدبير الملعب، مضيفاً في ذات السياق أنه كانت هناك مقابلات للهلال والفتح الرياضي لذلك توقفت الأشغال مؤقتاً، أما فيما يتعلق بصفقة العشب الاصطناعي فهي صفقة وزارة التعليم الأولى والرياضة وليس صفقة الجماعة.

بعد ذلك انتقل المجلس مباشرة للتصويت على الباب 20

- عدد الأعضاء الحاضرون عند إجراء عملية التصويت: 24

- عدد المصوتون بنعم: 21 وهم السادة:

سليمان أزواغ	محمد جدي	دنيا الصقلي	نسرين الكماخ
ياسر التريتي	ميمون بوالشيخ	معنان أبركان	فاطمة الدنفور
محمد المنتصر	مالك أزواغ	دينة أحكيم	محمد بوشيح
محمد بلكاسم	هشام الفايدة	أحمد الأزعر	
سعيدة بلخير	وليد الفايدة	عمرو العزوي	
عليّة أمختاري	ونام العمراني	صونية العلال	

عدد المصوتون بلا: 03	حفيظة هركاش	حكيم شلال	شكري الدمغي
----------------------	-------------	-----------	-------------

- الباب: 30

- شكري الدمغي: أوضح أن دراسة مشروع الميزانية هي دراسة إجمالية، وأن اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والميزانية اجتمعت ودرست مشروع الميزانية وأعدت تقريراً حوله، ثم بعد ذلك وقعت مستجدات حيث أخبر السيد العامل الجماعة بأن حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة قد تم الزيادة فيها بـ 10 مليون درهم، ولم تتدارك اللجنة المذكورة أعلاه الموقف، لذلك اعتبر أن مشروع الميزانية غير قانوني.

- الرئيس: أوضح أنه فيما يتعلق باجتماع اللجنة المكلفة بالشؤون المالية والميزانية اعتمدت في دراستها لمشروع الميزانية على حصة الجماعة من الضريبة على القيمة المضافة للسنة الماضية، وفي آخر لحظة بعد توصل الجماعة بحصتها من الضريبة على القيمة المضافة والتي تم الزيادة فيها بمبلغ 10 مليون درهم تم تدارك الموقف وتم تعديل مشروع الميزانية برسم سنة 2023.

بعد ذلك انتقل المجلس مباشرة للتصويت على الباب 30

- عدد الأعضاء الحاضرون عند إجراء عملية التصويت: 22

- عدد المصوتون بنعم: 19 وهم السادة:

سليمان أزواغ	ميمون بوالشيخ	دينة أحكيم	محمد بوشيح
ياسر التزيتي	مالك أزواغ	أحمد الأزعر	
محمد المنتصر	هشام الفايدة	عمرو العزوي	
محمد بلكاسم	وليد الفايدة	صونية العلال	
عليه أمختاري	دنيا الصقلي	نسرين الكماخ	
محمد جدي	معنان أبركان	فاطمة الدنفور	

- عدد المصوتون بلا: 03	حفيظة هركاش	حكيم شمال	شكري الدمغي
------------------------	-------------	-----------	-------------

- الباب: 50

- نسرين الكماخ: استفسرت حول ما إذا تم عقد شراكة بين المجلس الجماعي ومجلس الجهة من أجل شراء حافلة لفريق الهلال الرياضي لكرة اليد؟ كما استفسرت أيضاً في حالة وجود شراكة بين الطرفين عن الطريقة التي سيتم من خلالها اقتناء تلك الحافلة هل دفعة واحدة أم عن طريق دفعات؟

- حكيم شمال: استفسر هو أيضاً حول ما إذا هناك اتفاقية شراكة بين المجلس الجماعي ومجلس الجهة أم لا؟

- حفيظة هركاش: طلبت من السيد الرئيس اطلاع المجلس على اتفاقية الشراكة بين المجلس الجماعي ومجلس الجهة، كما طلبت من السيد الرئيس إن كانت هذه الاتفاقية موجودة فكم هي مساهمة كل طرف؟

- الرئيس: أوضح أن المجلس سبق وأن صوت ووافق على شراء حافلة في إطار شراكة بين المجلس الجماعي للناصور ومجلس الجهة خلال انعقاد دورته الاستثنائية لشهر يونيو 2022، مشيراً في ذات السياق أن هناك اتفاقية شراكة بين الطرفين وأن مساهمة كل طرف هي 60 مليون سنتيم. وشكر بالمناسبة السيد هشام الفايدة عضو المجلس الجماعي وعضو مجلس الجهة على ما بذله من مجهودات جبارة لإخراج هذه الاتفاقية إلى حيز الوجود.

بعد ذلك انتقل المجلس مباشرة للتصويت على الباب 50

- عدد الأعضاء الحاضرون عند إجراء عملية التصويت: 22

- عدد المصوتون بنعم: 19 وهم السادة:

سليمان أزواغ	ميمون بوالشيخ	دينة أحكيم	محمد بوشيح
ياسر التزيتي	مالك أزواغ	أحمد الأزعر	
محمد المنتصر	هشام الفايدة	عمرو العزوي	
محمد بلكاسم	وليد الفايدة	صونية العلال	
عليه أمختاري	دنيا الصقلي	نسرين الكماخ	

محمد جدي	معنان أبركان	فاطمة الدنفور
----------	--------------	---------------

عدد المصوتون بلا: 03	حفيظة هركاش	حكيم شملال	شكري الدمغي
----------------------	-------------	------------	-------------

- عدد الممتنعون: 00

- الباب: 60

- عدد الأعضاء الحاضرون عند إجراء عملية التصويت: 19
- عدد المصوتون بنعم: 16 وهم السادة:

سليمان أزواغ	ميمون بوالشيخ	أحمد الأزعر
ياسر التزيتي	هشام الفايذة	عمرو الغزوي
محمد المنتصر	وليد الفايذة	صونية العلال
محمد بلكاسم	دنيا الصقلي	محمد بوشيح
علية أمختاري	معنان أبركان	
محمد جدي	دينة أحكيم	

عدد المصوتون بلا: 03	حفيظة هركاش	حكيم شملال	شكري الدمغي
----------------------	-------------	------------	-------------

- عدد الممتنعون: 00

بعد ذلك انتقل المجلس إلى التصويت على مصاريف الجزء الثاني من الميزانية.

- الباب: 10

- عدد الأعضاء الحاضرون عند إجراء عملية التصويت: 19
- عدد المصوتون بنعم: 16 وهم السادة:

سليمان أزواغ	ميمون بوالشيخ	أحمد الأزعر
ياسر التزيتي	هشام الفايذة	عمرو الغزوي
محمد المنتصر	وليد الفايذة	صونية العلال
محمد بلكاسم	دنيا الصقلي	محمد بوشيح
علية أمختاري	معنان أبركان	
محمد جدي	دينة أحكيم	

عدد المصوتون بلا: 03	حفيظة هركاش	حكيم شملال	شكري الدمغي
----------------------	-------------	------------	-------------

- عدد الممتنعون: 00

بعد ذلك انتقل إلى التصويت على مصاريف الحسابات الخصوصية من الميزانية.

- مصاريف الحسابات الخصوصية:

- عدد الأعضاء الحاضرون عند إجراء عملية التصويت: 19
- عدد المصوتون بنعم: 16 وهم السادة:

سليمان أزواغ	ميمون بوالشيخ	أحمد الأزعر
ياسر التزيتي	هشام الفايذة	عمرو الغزوي
محمد المنتصر	وليد الفايذة	صونية العلال
محمد بلكاسم	دنيا الصقلي	محمد بوشيح
علية أمختاري	معنان أبركان	

سليمان أزواغ	ميمون بوالشيخ	أحمد الأزعر
ياسر التزيتي	هشام الفايذة	عمرو العزوي
محمد المنتصر	وليد الفايذة	صونية العلال
محمد بلكاسم	دنيا الصقلي	محمد بوشيح
علية أمختاري	معنان أبركان	
محمد جدي	دينة أحكيم	

- عدد المصوتون بلا: 03	حفيظة هركاش	حكيم شمال	شكري الدمغي
------------------------	-------------	-----------	-------------

- عدد الممتنعون: 00

المقرر

استنادا إلى نتيجة التصويت المشار إليها أعلاه فإن مجلس جماعة الناضور المجتمع خلال الدورة الاستثنائية لشهر أكتوبر 2022 يوافق بأغلبية أعضائه الحاضرين على مشروع الميزانية برسم سنة 2023 وذلك على الشكل التالي:

- الجزء الأول (مداخيل)	172.220.000,00 درهم
- الجزء الأول (مصاريف)	172.220.000,00 درهم
- الجزء الثاني (مداخيل)	6.458.800,00 درهم
- الجزء الثاني (مصاريف)	6.458.800,00 درهم
- الحسابات الخصوصية (المداخيل)	21.600.000,00 درهم
- الحسابات الخصوصية (المصاريف)	21.600.000,00 درهم
- المجموع العام:	200.278.800,00 درهم

كاتب المجلس

الرئيس

محمد جدي

سليمان أزواغ

41

ملاحظة: تجدر الإشارة إلى أن السيد رئيس المجلس انسحب من الجلسة لحضور مراسيم استقبال السيد وزير الصحة والحماية الاجتماعية الذي قام بزيارة رسمية في نفس التاريخ وحل محله في رئاسة جلسة الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022، السيد ياسر التزيتي النائب الأول للسيد الرئيس.

النقطة الثانية

- **التداول والموافقة على الانخراط في مشروع النجاعة الطاقية المعتمد من طرف مجلس جهة الشرق.**

العرض

تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، اعتمد المغرب منذ سنة 2009 إستراتيجية طاقية وطنية حيث اعتبر النجاعة الطاقية أولوية وطنية .

ومن جملة محاور الرؤية الجديدة في مجال النجاعة الطاقية: إدماج إلزامية احترام النجاعة الطاقية على مستوى النفقات العمومية والبرامج المستفيدة من دعم الدولة (إدراج معايير النجاعة الطاقية في الطلبات والصفقات العمومية - تعميم النجاعة الطاقية في المصالح العمومية والمؤسسات العمومية والجماعات المحلية، تفعيلاً لمبدأ مثالية الإدارات والمؤسسات العمومية - إدماج النجاعة الطاقية في كل مشروع شراكة بين القطاعين العام والخاص - الحرص على ضمان احترام متطلبات النجاعة الطاقية في أي مشروع عمومي أو مشروع مستفيد من دعم عمومي). وتنزيلاً للإستراتيجية الوطنية الخاصة بالنجاعة الطاقية على مستوى جهة الشرق، احتضن مقر مجلس جهة الشرق بوجدة، بتاريخ يوم الخميس 31 مارس 2022 اجتماعاً حول النجاعة الطاقية بحضور عدة جماعات ترابية من: وجدة ، العيون سيدي ملوك، بركان، فجيج، بوعرفة، الناظور ، الدريوش ، جرادة، و جماعة عين بني مطهر وذلك كمرحلة أولى على أن يتم عقد اجتماعات مماثلة مع باقي الجماعات الترابية على صعيد الجهة. واندرج هذا الاجتماع في إطار الدعم الذي ما فتئ مجلس الجهة يقدمه للجماعات الترابية من أجل إعداد برنامج عمل جهوي يروم تنزيل وتفعيل النجاعة الطاقية في مجال الإنارة العمومية. وقد عبر السادة رؤساء الجماعات الحاضرين في الاجتماع عن انخراطهم التام في مبادرة مجلس جهة الشرق بهذا المشروع النموذجي، وتم الاتفاق على:

تكليف شركة الهندسة الطاقية بإنجاز الدراسات: ويتعلق الأمر بـ: "شركة الهندسة الطاقية" SIE؛ التي تضطلع بدور الوساطة والتسيير لفائدة الإدارة العمومية، والجماعات الترابية، والشركات والمؤسسات العمومية، وأيضاً مقاولات القطاع الخاص؛

- تكفل جهة الشرق بتمويل الدراسات بالنسبة للجماعات التي لا تتوفر عليها وتحيين الدراسات المتوفرة لدى الجماعات الأخرى؛

- إعداد جاذذة من طرف شركة الهندسة الطاقية يتم ملؤها من طرف الجماعات وإرسالها إلى الشركة المعنية عبر قنوات الجهة؛

- تعيين المسؤول لدى الجماعة المكلف بتتبع هذا المشروع قصد التنسيق مباشرة مع الشركة المعنية. والمجلس الجماعي مدعو إلى الموافقة على الانخراط في هذا المشروع النموذجي وتوفير كافة المعطيات التقنية والبشرية المطلوبة لإنجاحه مواكبة لإستراتيجية الدولة في هذا المجال.

المناقشة

- **صونية العلال:** أشارت إلى أن هذا المشروع المتعلق بالنجاعة الطاقية مهم جداً بالنسبة لجماعة الناظور التي تتقل كاهلها ميزانية الإنارة العمومية، إلا أنه كان من الأجدر قبل الانخراط في مشروع النجاعة الطاقية الانتظار حتى تنجز الدراسة لمعرفة تبعاته على ميزانية الجماعة من جهة ومن جهة أخرى العمل على تعيين مهندسين ذوي الاختصاص في مجال النجاعة الطاقية خاصة وأن الجماعة لا تتوفر حالياً على مثل هذه التخصصات ضمن مواردها البشرية.

- **رئيس مصلحة المناطق الخضراء والإنارة العمومية والآليات والعتاد والمستودع الجماعي:** جواباً على سؤال المستشار المحترمة حول أسبقية إيجاد دراسة لقطاع الإنارة العمومية من طرف جماعة الناظور أقول ما يلي :

إن الهدف من الانخراط في مشروع النجاعة الطاقية الخاص بالإدارة العمومية المزمع إنجازه من طرف مجلس الجهة الشرقية، هو تحسين تدبير القطاع إلى مستوى لائق لما يمثله من أهمية في تدبير الشأن العام والمشاكل المتعددة التي يواجهها هذا القطاع.

وأهمية هذا المشروع تكمن فيما يلي:

- إنجاز دراسة شمولية لشبكة الكهرباء الخاصة بالإدارة العمومية من طرف مكتب الدراسات المعتمد في هذا المجال (SIL) من طرف مجلس الجهة.

- استفادة الجماعة من تقنية التحكم عن بعد في مجال الإدارة العمومية (حسب رغبة المجلس).

- الاستفادة من الدعم والقروض بدون فوائد من طرف مانهيه

- الاستفادة من تكوين تقنيين وموظفي الجماعة المكلفين بالقطاع.

- المصاحبة لمدة طويلة من طرف الشركة المكلفة بإنجاز المشروع

- زيادة على ذلك ليس للجماعة أي التزام مادي في هذا المجال سوى توفير المعطيات التقنية الخاصة بالقطاع.

- حكيم شملال: أوضح أنه تطرق لهذا الموضوع خلال السنة الماضية، حيث قام بدراسة في الموضوع وجمع معطيات حوله، على اعتبار أن هذا المشروع تم إنجازه في مراكش وسلا، لكن المجلس لم يعر أي اهتمام للموضوع، وبعد انصرام سنة كاملة يدرج هذه النقطة ضمن جدول أعمال هذه الدورة بمعنى أن المجلس لم يستوعب المشروع الذي طرح السنة الماضية إلا بعد سنة.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالتداول والموافقة على الانخراط في مشروع النجاعة الطاقية المعتمد من طرف مجلس جهة الشرق.

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة 34:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت 17 :

- عدد الأعضاء المصوتون بنعم 16 :

وهم السادة:

ياسر التزيتي	وليد الفايدة	دنيا الصقلي
محمد المنتصر	مغان أبركان	ونام العمراني
محمد بلكاسم	دينة أحكيم	صونية العلاي
عليه أمختاري	عمرو العزوي	محمد بوشيح
محمد جدي	أحمد الأزعر	حكيم شملال
هشام الفايدة	ميمون بوشيح	

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

- عدد الأعضاء الممتنعون : 01

- حفيظة هرকাশ.

المقرر

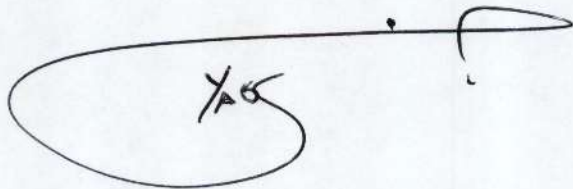
إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على الانخراط في مشروع النجاعة الطاقية المعتمد من طرف مجلس جهة الشرق.

كاتب المجلس

النائب الأول للرئيس

محمد جدي

ياسر التزيتي



النقطة الثالثة

- التداول والموافقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي

العرض

يتطلب التسيير اليومي لكل من مصلحتي الموارد المالية و الشرطة الإدارية تعديل بعض فصول القرار الجبائي وذلك بإدراج عدة رسوم جماعية جديدة بالقرار الجبائي بهدف الحفاظ على حقوق الإدارة من جهة، ومن جهة ثانية تنظيم وتقنين استغلال الملك العام الجماعي والملك الخاص على السواء

أولا : فيما يتعلق بالملك الخاص: المستودعات العارية والمغلقة المقامة فوق الأملاك الخاصة وتزويد أو إضافة عدادات إضافية للماء والكهرباء ، للدور السكنية والمحلات التجارية والمهنية:

-1

المستودعات العارية والمغلقة المقامة بملك الخواص : رصدت مصلحة الشرطة الإدارية في إطار المراقبة المستمرة التي تباشرها بخصوص الأملاك العامة الجماعية والمحلات التجارية بمختلف أحياء الجماعة، مجموعة من التجار يعمدون إلى إحداث مستودعات عارية لمنتجاتهم التجارية على قطع أرضية في ملك الخواص إما بالاتفاق مع الملاك الأصليين أو طواعية، وغالبا ما تتدرج هذه المستودعات ضمن النشاط التجاري التابع لمحلاتهم.

وتفرز هذه المستودعات عدة ظواهر سلبية تضطر معها الجماعة إلى مباشرة تنظيف المواقع المعنية وتحمل بالتالي تكاليف التنقل وتبعات الشكايات التي تردها من المتضررين من هذا النشاط التجاري .

وإن هذا النشاط -المستودعات العارية بالأملاك الخاصة - المستقل في مجموعة من أحياء الجماعة بات يستدعي الإسراع في تقنينه إداريا وجباثيا حتى يستجيب للضوابط الجاري بها العمل من جهة، ومن جهة ثانية للمحافظة على حقوق الجماعة. وأخيرا لتوعية التجار أن استغلال الأملاك الخاصة كمستودعات عارية أو مغطاة وشبيها، لا يندرج بالضرورة ضمن الرخصة الأصلية لمحلاتهم. وإنما يعتبر ذلك نشاطا تجاريا مستقلا بذاته يستدعي ترخيصا وأداء جديدا ما لم تنص الرخصة الأصلية بغير ذلك.

المسطرة المتعلقة بالترخيص لهذا النشاط التجاري:

يستوجب على المعني بالأمر إيداع ملف إداري وتقني لدى مصالح الجماعة المختصة؛

•تحدد وثائقه هذه الأخيرة وفق ما جرى عليه العرف الإداري؛

•بعد المعاينة الميدانية، يرخص - إذا لم يكن هناك مانعا- باستغلال القطعة الأرضية المعنية وفق الشروط التي تحددها الإدارة تقنيا؛

يؤدي قبل تسليم الرخصة الرسم الجماعي حسب التفصيل أسفله بعد التأكد أيضا من تسوية وضعيته الجبائية والضريبية الشاملة؛

لا يسمح بغطية المستودع إلا وفق الشروط التي تحددها الإدارة.

السعر الرسم الجماعي المقترح:

إن المصالح الجماعية المختصة، اقترحت سعر الرسم الجبائي لهذه العملية استثناسا بمثلثاته المطبقة على الأملاك العامة بعد أخذها الفوارق القانونية والواقعية بعين الاعتبار، في 200 درهم للمتر المربع الواحد.

ومن شأن هذه المسطرة رفع الحرج الإداري على مصلحتي الشرطة الإدارية والموارد المالية كل في دائرة اختصاصه، في تطبيق مسطرة المنع والحجز وكافة الإجراءات الأخرى المتعلقة بالمتابعة القانونية في حق المخالفين.

2. تحديد سعر عملية تزويد أو إضافة عدادات الماء والكهرباء للدور السكنية والمحلات التجارية والمهنية:

في إطار ضبط عمليات تزويد أو إضافة عدادات الماء والكهرباء للدور السكنية المشيدة وكذا المحلات التجارية والمهنية من أجل الاستفادة من هذه الخدمة من الجماعة، فإن هذه الأخيرة لا تستفيد من أي عائد بهذا الخصوص مما يستوجب إيجاد رسم جماعي بهذا الخصوص وتحديد سعره. ولهذا السبب تقترح المصالح الجماعية المختصة، سعر الرسم الجبائي، في 800 درهم للدور السكنية و 1200 درهم للمحلات التجارية والمهنية شريطة مطابقة

الطلب للشروط القانونية الجاري بها العمل في هذا الشأن

ثانيا: فيما يتعلق باستغلال بعض الأملاك العامة الجماعية:

يتعلق الأمر ب:-

(أ) تقنين وتضمين سعر استغلال سيارة الإسعاف الجماعية بالقرار الجبائي؛

(ب) تضمين أسعار الغرامات المنصوص عليها في مقررات سابقة بالقرار الجبائي؛
(ت) تحديد غرامة رادعة لسرقة الإثارة العمومية أو ربط المحلات التجارية بالإثارة العمومية دوت ترخيص من المجلس الجماعي.

أ- تقنين وتضمين سعر استغلال سيارة الإسعاف الجماعية بالقرار الجبائي؛
وتقنين وترشيد النفقات استغلال سيارة الإسعاف الجماعية، فقد اقترحت المصلحة الجماعية المختصة تخصيص رسما جماعيا يؤدي للفائدة الجماعة لتغطية التكاليف أعلاه مقابل الحق في استغلال سيارة الإسعاف كالتالي؛
✓ داخل المدار الحضري: 100 درهم؛

✓ خارج المدار الحضري: 2,00 درهمان للكيلومتر الواحد على ألا تقل عن 150 درهم.
ب- تضمين أسعار غرامات المخالفات المنصوص عليها في مقررات سابقة بالقرار الجبائي والمستجدة؛ ويتعلق الأمر بالمخالفات والغرامات التالية:

المخالفات المتعلقة باحتلال الملك العام الجماعي	الغرامة
كراسي المقاهي	200 درهم للوحدة
طاولات المقاهي	200 درهم للوحدة
المفروشات والأثاث المنزلية	200 درهم للوحدة
الثلاجات وأجهزة التلفاز والهواتف النقالة	200 درهم للوحدة
الألواح الحاملة للجراند	200 درهم للوحدة
الكتب	100 درهم
اللوحات الإشهارية	300 درهم
طاولات عرض السلع الغذائية وما شابهها	300 درهم للوحدة
رش الماء	300 درهم
رمي زيوت الأوراش الميكانيكية وغيرها	300 درهم
رمي مخلفات شاحنات السماك	1000 درهم
رمي بقايا مواد البناء	500 درهم
الهواتف النقالة والآلات الالكترونية	100 درهم عن كل وحدة
رمي أزيل المطاعم والمقاهي خارج الأوقات المقررة	700 درهم
غسل السيارات والشاحنات	300 درهم
قنينات الغاز إذا تجاوز عددها 06 قارورات	100 درهم للوحدة
عرض اللحوم والأحشاء	200 درهم
رمي الأزيل المنزلية خارج الأوقات المقررة	200 درهم
رمي قشور الزريعة ومخلفات المأكولات والمشروبات بالمنزهات في غير مكانها.	200 درهم
رمي مخلفات المأكولات بساحل بحيرة مارتشكا	1000 درهم
رمي المخلفات الطبية والشبه الطبية.	1000 درهم
جميع أنواع الألبسة الجديدة	10 في المائة عن كل وحدة على ألا تقل عن 100 درهم
جميع أنواع الألبسة المستعملة	100 درهم للوحدة الواحدة
معروضات بلاستيكية	05 دراهم للوحدة على ألا تقل عن 100 درهم
تضاعف الغرامات 05 مرات في حالة العود المتعمد؛	

أ - تحديد غرامة لسرقة الإثارة العمومية أو ربط المحلات التجارية بالإثارة العمومية بدون ترخيص إداري من المجلس الجماعي.

تحدد الغرامة طبقا للمحضر التقني المنجز من طرف اللجنة المختلطة المكونة من المكتب الوطني والمصلحة الجماعية المختصة في 10.000 درهم؛ وفي حالة العود 30.000 درهم.

هذا وقد أحيل الموضوع على لجنة المالية التي أوصت بشأنه بما يلي:
أوصت بالموافقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي وألحت على ضرورة المتابعة والمواكبة في تنفيذ مضمونه بعد المصادقة عليه.

وللمجلس واسع النظر في اتخاذ ما يراه مناسبا في الموضوع.

المنافسة

- **حكيم شملال:** أبدى ملاحظتين في الموضوع تتعلق الأولى بمبغائة الشرطة الإدارية للمواطنين والعمل على نزع سلعهم بشكل هوليودي غير قانوني وغير أخلاقي، ناهيك عن عدم تحرير محضر للواقعة وتضمنين ما تم حجزه بالمحضر، وهذا الأمر يعتبر منافيا للقانون، وتتعلق الملاحظة الثانية بالغرامة المفروضة على الكراسي مثلا والمحددة في 200 درهم والحال أن قيمة الكرسي لا تتعدى 100 درهم، لذل دعا أن تكون الغرامة المفروضة منطقية وتناسب السلع التي تم حجزها لكي لا تتراكم في المحجز البلدي لتخلي أصحابها عنها.

- **شكري الدمغي:** أوضح أن فرض سعر 200 درهم لإضافة عداد كهربائي كبير جدا وسيرهق كاهل المواطنين، علما أن الرخص الإدارية المتعلقة بإضافة عداد كانت إلى عهد قريب تمنح مجانا، كما أشار أيضا إلى أن تحديد غرامة لسرقة الإنارة العمومية أو ربط المحلات التجارية بالإنارة العمومية بدون ترخيص إداري من المجلس الجماعي في 10.000 درهم و30.000 درهم في حالة العود تعد غرامة غير قانونية، لكون السرقة تدخل ضمن الفصل 521 من القانون الجنائي، لذلك اعتبر أن هذه النقطة حتى وإن صادق عليها أعضاء المجلس بالإجماع سيتم رفضها من طرف العمالة.

- **صونية العلال:** أوضحت أنه كان لزاما على الجماعة قبل التفكير في خلق مداخل إضافية، العمل على حل إشكالية الباقي استخلاصه الذي يقدر بالملايير حسب تقرير لجن التفتيش التي توافدت على الجماعة، وخلق خلية إحصاء الملزمين بالأداء الذين يتهربون من أداء ما بذمتهم اتجاه الجماعة خاصة أصحاب المحلات التجارية بالسوق المركزي والأسواق الأخرى، أو التفكير مع مصالح العمالة بإحداث فضاءات للبيع المتجولين في الأحياء الهامشية على غرار باقي المدن المغربية عوض فرض رسوم على استغلال التجار لأماكهم الخاصة، والذي يتنافى مع الضوابط القانونية في هذا المجال، ولا يمكن فرض رسوم استئناسا بمثيلاتها المطبقة على الأملاك العامة، وإنما يجب التنسيق مع السلطات المحلية على إغلاق هذه المحلات والفضاءات العشوائية على حين الحصول على الرخصة لمزاولة التجارة. كما أن تحديد سعر عملية تزويد أو إضافة عدادات الماء والكهرباء للدور السكنية والمحلات التجارية والمهنية يتنافى مع القوانين الجاري بها العمل، لأنه لا يمكن لمواطن تأدية الرسم مرتين، لأن الجماعة تسلم الرخصة للاستفادة، في حين تسلم الرخصة من طرف المكتب للاستغلال، كما أنه ليس كل رخصة مسلمة من طرف الجماعة يؤدي عليها، فإذا كان كذلك سنفرض الرسم على شهادة السكن وشهادة استمرار الملكية وكل شهادة أخرى تسلم من طرف الجماعة، لأن ذلك محدد بقانون الجبايات 47-06 المعدل بموجب القانون رقم: 20-07.

أما فيما يتعلق بتحديد غرامة مالية على سارقي الإنارة العمومية أو ربط المحلات التجارية بالإنارة العمومية بدون ترخيص فإن ذلك يصعب تحديده بالتدقيق، كما أن جنحة السرقة تدخل ضمن اختصاصات القضاء، حيث إن المكتب الوطني للكهرباء ومصالح الجماعة بمعية المفوض القضائي سيقومون بتحرير محضر المخالفة وإحالته على المحكمة لاتخاذ الحكم المناسب وليس الجماعة هي التي تحدد حجم السرقة.

- **حفيدة هركاش:** أشارت إلى أن مصلحة الشرطة الإدارية لا تتوفر على قرار خاص وقرار تنظيمي ينظم عملها، معتبرة أن عدم مشاركة السلطة المحلية في خرجات الشرطة الإدارية وحجزها للسلع يعتبر غير قانوني، لذلك دعت المجلس إلى ضرورة إيجاد حلول مناسبة وعدم العمل بشكل عشوائي، كما دعت أيضا المجلس إلى ضرورة إيجاد الحلول المناسبة للفئات الهشة بدلا من مطاردتها وحجز سلعها.

- **ياسر التزيتي:** أوضح أن مصلحة الشرطة الإدارية تقوم بعملها طبقا للقوانين الجاري بها العمل في هذا الميدان، بحيث قبل أن تلجأ إلى حجز السلع ومصادرتها تشعر المخالفين بواسطة رسالة، مضيفا أن الهدف من حملات الشرطة الإدارية هو تنظيم المدينة والقضاء على العشوائية، أما بخصوص السعر المفروض على المواطنين الراغبين في إضافة عداد كهربائي والمحدد في 200 درهم، فإن هؤلاء المواطنين هم أصلا ليسوا في وضعية قانونية حيث يلجؤون إلى إضافة طابق أو طابقين بدون الحصول على الرخصة، ثم بعد ذلك يتقدمون بطلب لإدارة المجلس بهدف إضافة عداد كهربائي، لذلك فكرت الجماعة في فرض هذا السعر عليهم ليستفيدوا وتستفيد الجماعة أيضا.

أما بخصوص استخلاص الباقي استخلاصه فقد تراكم هذا المبلغ منذ الثمانينات، لذلك يجب إعادة النظر في المبلغ الحالي والبحث عن تحديد الباقي استخلاصه الحقيقي.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالتداول والموافقة على تعديل بعض فصول القرار الجبائي.

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة : 34
– عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت : 16
– عدد الأعضاء المصوتون بنعم : 14
وهم السادة:

ياسر التزيتي	دينة أحكيم	صونية العلال
محمد المنتصر	عمرو العزوزي	محمد بوشيح
علية أمختاري	أحمد الأزعر	
محمد جدي	ميمون بوشيح	
هشام الفايدة	دنيا الصقلي	
معنان أبركان	ونام العمراني	

– عدد الأعضاء المصوتون بلا : 02

حفيظة هركاش	حكيم شملال
-------------	------------

– عدد الأعضاء الممتنعون : 00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناضور المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين على تعديل بعض فصول القرار الجبائي. وذلك على الشكل التالي:

أولا : فيما يتعلق بالملك الخاص: المستودعات العارية والمغلقة المقامة فوق الأملاك الخاصة وتزويد أو إضافة عدادات إضافية للماء والكهرباء ، للدور السكنية والمحلات التجارية والمهنية:

-2

المستودعات العارية والمغلقة المقامة بملك الخواص : رصدت مصلحة الشرطة الإدارية في إطار المراقبة المستمرة التي تباشرها بخصوص الأملاك العامة الجماعية والمحلات التجارية بمختلف أحياء الجماعة، مجموعة من التجار يعمدون إلى إحداث مستودعات عارية لمنتجاتهم التجارية على قطع أرضية في ملك الخواص إما بالاتفاق مع الملاك الأصليين أو طوعية، وغالبا ما تدرج هذه المستودعات ضمن النشاط التجاري التابع لمحلاتهم.

وتفرز هذه المستودعات عدة ظواهر سلبية تضطر معها الجماعة إلى مباشرة تنظيف المواقع المعنية وتحمل بالتالي تكاليف التنقل وتبعات الشكايات التي تردها من المتضررين من هذا النشاط التجاري .

وإن هذا النشاط -المستودعات العارية بالأملاك الخاصة - المستفحل في مجموعة من أحياء الجماعة بات يستدعي الإسراع في تقنينه إداريا وجبائيا حتى يستجيب للضوابط الجاري بها العمل من جهة، ومن جهة ثانية للمحافظة على حقوق الجماعة. وأخيرا لتوعية التجار أن استغلال الأملاك الخاصة كمستودعات عارية أو مغطاة وشبيهها، لا يندرج بالضرورة ضمن الرخصة الأصلية لمحلاتهم. وإنما يعتبر ذلك نشاطا تجاريا مستقلا بذاته يستدعي ترخيصا وأداء جديدا ما لم تنص الرخصة الأصلية بغير ذلك.

المسطرة المتعلقة بالترخيص لهذا النشاط التجاري:

يستوجب على المعني بالأمر إيداع ملف إداري وتقني لدى مصالح الجماعة المختصة؛

• تحدد وثائقه هذه الأخيرة وفق ما جرى عليه العرف الإداري؛

• بعد المعاينة الميدانية، يرخص - إذا لم يكن هناك مانعا- باستغلال القطعة الأرضية المعنية وفق الشروط التي تحددها الإدارة تقنيا؛

يؤدي قبل تسليم الرخصة الرسم الجماعي حسب التفصيل أسفله بعد التأكد أيضا من تسوية وضعيته الجبائية والضريبية الشاملة؛

لا يسمح بتغطية المستودع إلا وفق الشروط التي تحددها الإدارة.

السعر الرسم الجماعي المقترح:

إن المصالح الجماعية المختصة، اقترحت سعر الرسم الجبائي لهذه العملية استثناسا بمثيلاته المطبقة على الأملاك العامة بعد أخذها الفوارق القانونية والواقعية بعين الاعتبار، في **200 درهم للمتر المربع الواحد**. ومن شأن هذه المسطرة رفع الحرج الإداري على مصلحتي الشرطة الإدارية والموارد المالية كل في دائرة اختصاصه، في تطبيق مسطرة المنع والحجز وكافة الإجراءات الأخرى المتعلقة بالمتابعة القانونية في حق المخالفين.

2. تحديد سعر عملية تزويد أو إضافة عدادات الماء والكهرباء للدور السكنية والمحلات التجارية والمهنية:

في إطار ضبط عمليات تزويد أو إضافة عدادات الماء والكهرباء للدور السكنية المشيدة وكذا المحلات التجارية والمهنية من أجل الاستفادة من هذه الخدمة من الجماعة، فإن هذه الأخيرة لا تستفيد من أي عائد بهذا الخصوص مما يستوجب إيجاد رسم جماعي بهذا الخصوص وتحديد سعره. ولهذا السبب تقترح المصالح الجماعية المختصة، سعر الرسم الجبائي، في **800 درهم للدور السكنية و 1200 درهم للمحلات التجارية والمهنية شريطة مطابقة الطلب للشروط القانونية الجاري بها العمل في هذا الشأن**
ثانيا: فيما يتعلق باستغلال بعض الأملاك العامة الجماعية:

يتعلق الأمر بـ:

- ث) تقنين وتضمين سعر استغلال سيارة الإسعاف الجماعية بالقرار الجبائي؛
- ج) تضمين أسعار الغرامات المنصوص عليها في مقررات سابقة بالقرار الجبائي؛
- ح) تحديد غرامة رادعة لسرقة الإنارة العمومية أو ربط المحلات التجارية بالإنارة العمومية دوت ترخيص من المجلس الجماعي.

ت- تقنين وتضمين سعر استغلال سيارة الإسعاف الجماعية بالقرار الجبائي؛
وتقنينا وترشيد النفقات استغلال سيارة الإسعاف الجماعية، فقد اقترحت المصلحة الجماعية المختصة تخصيص رسما جماعيا يؤدي للفائدة الجماعة لتغطية التكاليف أعلاه مقابل الحق في استغلال سيارة الإسعاف كالتالي؛
✓ داخل المدار الحضري: **100 درهم؛**

✓ خارج المدار الحضري: **2,00 درهمان للكيلومتر الواحد على ألا تقل عن 150 درهم.**
ث- تضمين أسعار غرامات المخالفات المنصوص عليها في مقررات سابقة بالقرار الجبائي والمستجدة؛ ويتعلق الأمر بالمخالفات والغرامات التالية:

المخالفات المتعلقة باحتلال الملك العام الجماعي	الغرامة
كراسي المقاهي	200 درهم للوحدة
طاوالت المقاهي	200 درهم للوحدة
المفروشات والأثاث المنزلية	200 درهم للوحدة
الثلاجات وأجهزة التلفاز والهواتف النقالة	200 درهم للوحدة
الألواح الحاملة للجراند	200 درهم للوحدة
الكتب	100 درهم
اللوحات الإشهارية	300 درهم
طاوالت عرض السلع الغذائية وما شابهها	300 درهم للوحدة
رش الماء	300 درهم
رمي زيوت الأوراش الميكانيكية وغيرها	300 درهم
رمي مخلفات شاحنات السماك	1000 درهم
رمي بقايا مواد البناء	500 درهم
الهواتف النقالة والآلات الإلكترونية	100 درهم عن كل وحدة
رمي أزيل المطاعم والمقاهي خارج الأوقات المقررة	700 درهم
غسل السيارات والشاحنات	300 درهم
قنينات الغاز إذا تجاوز عددها 06 قارورات	100 درهم للوحدة
عرض اللحوم والأحشاء	200 درهم

200 درهم	رمي الأتزال المنزلية خارج الأوقات المقررة
200 درهم	رمي قشور الزريعة ومخلفات المأكولات والمشروبات بالمنتزهات في غير مكانها.
1000 درهم	رمي مخلفات المأكولات بساحل بحيرة مارتشيك
1000 درهم	رمي المخلفات الطبية والشبه الطبية.
10 في المائة عن كل وحدة على ألا تقل عن 100 درهم	جميع أنواع الألبسة الجديدة
100 درهم للزئمة الواحدة	جميع أنواع الألبسة المستعملة
05 دراهم للوحدة على ألا تقل عن 100 درهم	معروضات بلاستيكية
	تضاعف الغرامات 05 مرات في حالة العود المتعمد؛

أ - تحديد غرامة لسرقة الإتاوة العمومية أو ربط المحلات التجارية بالإتاوة العمومية بدون ترخيص إداري من المجلس الجماعي.

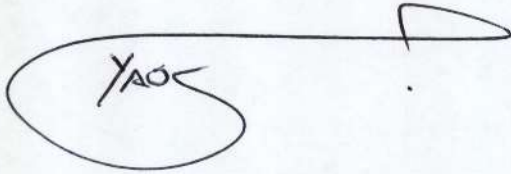
تحدد الغرامة طبقاً للمحضر التقني المنجز من طرف اللجنة المختلطة المكونة من المكتب الوطني والمصلحة الجماعية المختصة في 10.000 درهم؛ وفي حالة العود 30.000 درهم.

النائب الأول للرئيس

كاتب المجلس

ياسر التزيتي

محمد جدي




النقطة الرابعة

- المصادقة على دفتر الشروط والتحملات الخاصة ببيع محجوزات المحجز الجماعي.
العرض

دفتر الشروط والتحملات الخاص ببيع المحجوزات التي تعدت
الآجال القانونية بالمحجز الجماعي.

إن رئيس جماعة الناظور

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل : (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون رقم 14-113 المتعلق بالجماعات .
- ظهير شريف رقم 1.21.74 صادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 19.57 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.
- ظهير شريف رقم 91.20.1 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 20.07 بتغيير وتنظيم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية..
- بناء على مقتضيات القانون رقم : 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق والمساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- المرسوم 2.17.451 بتاريخ 4 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 بنفس نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم : 349-12-02 الصادر بتاريخ 08 جمادى الأولى 1434 الموافق ل : (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية .
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 672.18 صادر في 18 جمادى الآخرة 1439هـ (7 مارس 2018) يقضي بتحديد كفايات تأليف لجان طلب العروض المفتوح أو طلب العروض المحدود أو بالانتقاء المسبق وكذا لجنة المباراة الخاصة بالجماعات الترابية ومجموعاتها.
- جميع القوانين و الأنظمة ذات الصلة بهذا الموضوع و الجاري به العمل.
- بناء على القرار الجبائي الجماعي المستمر عدد 15 بتاريخ 04 يوليوز 2008 المحدد بموجبه مبلغ الحقوق و الرسوم و الواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناظور كما تم تعديله وتنظيمه.

الباب الأول : مقتضيات عامة

الفصل الأول:

يهدف دفتر الشروط والتحملات هذا إلى تنظيم وتحديد المسطرة المتعلقة ببيع المركبات والمنقولات والأشياء المحجوزة والتي لمتسحب داخل الآجال من المحجز الجماعي لمدينة الناظور.

الفصل الثاني:

تقوم جماعة الناظور ببيع المحجوزات التي تعدت الآجال القانونية للحجز عن طريق المزايدة العمومية أو مسطرة طلب العروض المفتوح وعلى أساس دفتر الشروط والتحملات المعد لهذا الغرض.

الفصل الثالث:

يتولى المسؤول عن المحجز الجماعي إعداد قائمة سنوية بالسيارات والمنقولات والأشياء المحجوزة والتي لم تسحب داخل الآجال القانونية من المحجز والمستوفية لمدة المكوث القانونية، وذلك قصد اقتراحها للبيع بالمزاد العلني أو طلب عروض مفتوح.

الفصل الرابع:

تتكون اللجنة المشرفة على المزايدة أو فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض المفتوح من الأعضاء التاليين:

* بصفة تداولية :

- الأمر بالصرف أو من يمثله بصفته رئيسا .

- المدير العام للمصالح أو من ينوب عنه.
- رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات أو من ينوب عنه.
- المسؤول عن المصلحة المعنية بموضوع الصفقة أو من ينوب عنه.
- شسيع المداخل أو من ينوب عنه.

*** بصفة استشارية :**

كل شخص ترى اللجنة حضوره مفيدا وضروريا.

الفصل الخامس:

لضمان تكافؤ الفرص يعلن عن تاريخ الشروع في استلام العروض والساعة والتاريخ المحددين لإنهاء العملية وكذا مكان وتاريخ وساعة عقد المزايدة العمومية أو أشغال لجنة فحص العروض وشروط إجراء طلبات العروض عن طريق الإشهار بجريدتين وطنيتين مرخص لهما بنشر الإعلانات الرسمية ويعلق بالأمكان المخصصة لذلك وذلك بمختلف الوسائل المحلية وكذا بالبوابة الالكترونية. [www. Marchéspublics.gov.ma](http://www.Marchéspublics.gov.ma)، وذلك 21 يوما على الأقل من الأجل المحدد لانعقاد جلسة فتح الأظرفة أو المزايدة.

الفصل السادس :

تباع المحجوزات والمواد المستغنى عنها في شكل حصص بناء على مزايدة عمومية أو طلب عروض مفتوح للعموم ، كما أن المشاركين غير ملزمين بالمشاركة في جميع الحصص، بل يمكنهم تقديم عروضهم بالنسبة لحصة واحدة أو أكثر.

الفصل السابع:

يتم تقدير الثمن الافتتاحي لكل حصة معروضة للبيع من طرف لجنة يتم تعيينها بقرار من رئيس المجلس الجماعي أو خبير قبل الإعلان عن طلب العروض ، قبل موعد المزايدة العمومية أو جلسة فتح الأظرفة.

الباب الثاني: الشروط الإدارية الواجب توفرها

في المتنافسين للمشاركة في المزايدة العمومية أو طلب العروض المفتوح

الفصل الثامن :

يجب أن يكون المرشحون المشاركون في المزايدة العمومية أو طلب العروض المفتوح من الأشخاص الذاتيين أو المعنويين.

لا يقبل في المنافسة الأشخاص الذين هم في وضعية جبائية غير قانونية أو الذين تم إقصاؤهم من المشاركة في الصفقات العمومية بصفة مؤقتة أو نهائية طبقا للقوانين والنصوص الجاري بها العمل.

و يجب على كل مرشح للمشاركة في المزايدة العمومية أو طلب العروض المفتوح أن يقدم الوثائق التالية:

الملف الإداري: يتضمن الوثائق التالية

- أ - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة للأشخاص الذاتيين .
- ب - تصريح بالشرف موقع من طرف المتعهد مصادق عليه.
- ج - الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص المتصرف باسم المتنافس .
- د - شهادة أو نسخة منها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل فرض الضريبة تثبت بأن المتنافس في وضعية جبائية قانونية .
- هـ - شهادة أو نسخة منها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت بأن المتنافس في وضعية قانونية تجاه الصندوق.
- و - أصل وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه.
- ز - شهادة القيد في السجل التجاري للأشخاص الذاتيين والمعنويين.
- ح - نظير من دفتر الشروط والتحملات الخاص موقع على آخر صفحة منه من طرف المتنافس ومصحح الإمضاء يتضمن عبارة "قرئ وقبل" مؤشر على جميع الصفحات .
- خ - نظير من نظام الاستشارة الخاص موقع على آخر صفحة منه من طرف المتنافس ومصحح الإمضاء ويتضمن عبارة "قرئ و قبل" ومؤشر على جميع الصفحات.

الملف المالي:

ويتضمن العرض المالي بالنسبة للمشاركين في طلب العروض المفتوح:

1) عقد الالتزام يلتزم بموجبه المتنافس باحترام الشروط المقررة في دفتر الشروط والتحملات ويقدر بواسطته عرضه المالي بالأرقام وبالحروف وفقا للنموذج المسلم من طرف الإدارة المسلم من طرف الإدارة .
يوضع الغلافان داخل غلاف ثالث مختوم يشار فيه علاوة على اسم المتنافس موضوع طلب العروض وتاريخ فتحها.

يودع الملف الذي يقدمه كل متنافس في ظرف مختوم داخل الأجل القانوني:

. إما إلى مصلحة الصفقات والمحاسبة والميزانية قبل تاريخ وساعة جلسة فتح طلب العروض.

. إما يرسل عن طريق البريد المضمون مع إشعار بالتوصل إلى المصلحة المشار إليها.

. إما يسلم مباشرة إلى رئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

يوضع الملف الذي يقدمه كل متنافس داخل الأجل المحدد وتسجل الأظرفة في سجل خاص ويوضع على الظرف المسلم رقم التسجيل وتاريخه وساعة وصوله بالإضافة إلى الاسم الشخصي والعائلي أو الاسم التجاري بالنسبة للأشخاص المعنويين وعنوانه ورقم الهاتف.

الفصل التاسع : الضمانة المؤقتة

يتعين على المشارك في المزايدة العمومية أو طلب العروض المفتوح إيداع أصل وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه ، وستحدد قيمتها حسب القيمة المالية لكل نوع من المحجوزات المعروضة للبيع، وكل من تخلى عن المحجوز الذي رست عليه المزايدة أو طلب العروض سيتم حجز ضمانته المؤقتة.

الفصل العاشر:

يقوم المتنافسون بمعاينة لكل المحجوزات موضوع البيع ، قبل إجراء المزايدة العمومية أو جلسة فتح الأظرفة وذلك طيلة 15 يوما قبل انعقاد الجلسة بالتوقيات الإداري كما يجب على المتنافس الاطلاع على الشروط والمقتضيات المتضمنة في دفتر الشروط والتحملات، ولا يجوز له المطالبة بأي تخفيض بعدما تصبح المزايدة العمومية أو طلب العروض نهائيا لأي سبب من الأسباب.

الفصل الحادي العاشر:

كيفية تقييم عروض المتنافسين:

في حالة طلب العروض المفتوح

ستتم عملية فتح الأظرفة في جلسة عمومية و سيتم فحص العروض في جلسة مغلقة من طرف لجنة يرأسها رئيس جماعة الناضور أو من عينه نائبا عنه، و ستركز هذه العملية على ما يلي:

المرحلة الأولى: فحص الملف الإداري

في هذه المرحلة ستقوم اللجنة بفتح الأظرفة التي تحتوي على الملفات الإدارية و الاطلاع على الوثائق المطلوبة و فحصها.

المرحلة الثانية: فحص العرض المالي

في هذه المرحلة ستقوم اللجنة بفتح الأظرفة التي تحتوي على الملفات المالية للمتنافسين الذين تم قبولهم خلال المرحلة الأولى فيما سترجع ملفات المرشحين الحاضرين الذين تم إقصاؤهم مقابل وصل بالاستلام.
و ستقوم اللجنة بإلغاء الملفات في حالة مخالفتها للعرض و موضوع الصفقة أو لنموذج ملف طلب العروض أو الغير موقعة من طرف أصحابها.

بعد ذلك سيتم تقييم العروض المالية، كما ستشمل هذه العملية مراجعة بيانات الأثمان و تصحيح الأخطاء المادية المحتملة بتقديم طلب للمتنافسين لتأكيد الثمن المصحح، و بعد الانتهاء من هذه العملية، تعلن اللجنة عن فوز المتنافس الذي قدم أعلى عرض مالي، على أن لا يقل عن الثمن الافتتاحي للبيع.

إذا حدث أن تساوت عروض المتنافسين فإنها ستمنح للفائز بالقرعة بالنسبة للمتنافسين المتساوين.

- لا يمكن للمشارك في أي حال من الأحوال ولأي سبب من الأسباب أن يتراجع عن الأثمان المعروضة كما حررت بالجدول المرفق بعقد الالتزام .

الفصل الثاني عشر:

تباع المحجوزات دون ضمان لمصدرها أو لاستعمالها المستقبلي أو شيء من هذا القبيل، فالمشتري يعتبر أساسا مطلقا على أحوال المحجوز فيتسلمه على حالته التي وجد عليها ولا يمكن له بأي حال من الأحوال ولأي سبب من الأسباب أن يطالب بالتعويض.

الفصل الثالث عشر:

يؤدي ثمن المحجوزات المباعة كاملا وفورا ودفعة واحدة نقدا لشسيع المداخل الجماعي أو بواسطة شيك مضمون في اسم الخازن الإقليمي بالناضور في يوم إعلان النتائج النهائية ،و في حالة عدم أداء المتنافس المعني ثمن البيع داخل الأجل المذكور سيتم حجز ضمانته المؤقتة ، وتدعوا اللجنة المتنافس صاحب العرض الموالي لأداء ثمن المحجوزات طبقا لنفس الشروط أعلاه إلى حين استنفاد المسطرة أو التصريح بعدم جدوى طلب العروض.

الفصل الرابع عشر:

يؤدي كل مشارك علاوة على مبلغ المحجوز الذي حاز عليه مقدارا إضافيا بنسبة 10% من ثمنه لفائدة الخزينة العامة للمملكة .

الفصل الخامس عشر:

على المشتري سحب المحجوزات التي حاز عليها خلال (08) ثمانية أيام ابتداء من يوم تسديد قيمتها وبعد هذا الأجل تطبق عليه ذعيرة مبلغها (20) عشرون درهما عن كل يوم تأخير وعن كل محجوز.

الفصل السادس عشر:

جدول المحجوزات المراد بيعها وفق النموذج الذي سيكون مرفقا بهذا الدفتر حسب المحجوزات التي تعدت الآجال القانونية للبيع.

الفصل السابع عشر:

يصبح طلب العروض نهائيا ونافذ المفعول فور الإعلان عن نتائج طلب العروض بالمحضر المنجز لهذا الغرض ونشر النتائج النهائية بمقر الجماعة وكذا بالبوابة الالكترونية Marchespublics.gov.ma.

الفصل الثامن عشر:

يعهد بتنفيذ مقتضيات هذا الدفتر إلى كل من رئيس قسم الشؤون الإدارية والممتلكات وشسيع المداخل بالجماعة والمصالح المختصة التابعة لجماعة الناضور والخازن الإقليمي بالناضور كل في مجال اختصاصه.

حرر بالناضور في:

رئيس جماعة الناضور

أصرح بأنني اطلعت على محتوى دفتر الشروط والتحملات الذي ينظم هذا البيع وأوافق بدون أي تحفظ على كل الشروط التي ينص عليها .

تتبيه: ينبغي على المتعهد أن يوقع على هذه الوثيقة ويكتب عبارة " قرأ وقبل".

المناقشة

- أحمد لزعر: في معرض تدخله أوضح أن الفصل الثالث عشر من دفتر الشروط والتحملات يتضمن معطيات غير منطقية وغير قابلة للتنفيذ، لذلك اقترح تعديله وذلك بإعطاء مهلة زمنية لا تقل عن أسبوع على الأقل للمشتري لأداء ثمن المحجوزات.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالمصادقة على دفتر الشروط والتحملات الخاصة ببيع محجوزات المحجز الجماعي.

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة : 34

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت : 18

- عدد الأعضاء المصوتون بنعم : 18

وهم السادة:

ياسر التزيتي	وليد الفايدة	دنيا الصقلي
محمد المنتصر	معنان أبركان	ونام العمراني
محمد بلكاسم	دينة أحكيم	صونية العلالي
علية أمختاري	عمرو الغوزي	حفيظة هركاش
محمد جدي	أحمد الأزعر	محمد بوشيج
هشام الفايدة	ميمون بوشيج	حكيم شملال

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

- عدد الأعضاء الممتنعون : 00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على دفتر الشروط والتحملات الخاصة ببيع محجوزات المحجز الجماعي بعد تعديل الفصل الثالث عشر فجاء على الشكل التالي:

دفتر الشروط والتحملات الخاص ببيع المحجوزات التي تعدت الآجال القانونية بالمحجز الجماعي

إن رئيس جماعة الناظور

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم : 85-15-1 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل: (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون رقم 14-113 المتعلق بالجماعات .
- ظهير شريف رقم 1.21.74 صادر في 3 ذي الحجة 1442 (14 يوليوز 2021) بتنفيذ القانون رقم 19.57 المتعلق بنظام الأملاك العقارية للجماعات الترابية.
- ظهير شريف رقم 91.20.1 صادر في 16 من جمادى الأولى 1442 (31 ديسمبر 2020) بتنفيذ القانون رقم 20.07 بتغيير وتنظيم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية..
- بناء على مقتضيات القانون رقم : 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم و الحقوق و المساهمات و الأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.
- المرسوم 2.17.451 بتاريخ 4 ربيع الأول 1439 الموافق ل 23 نونبر 2017 بنفس نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم : 349-12-02 الصادر بتاريخ 08 جمادى الأولى 1434 الموافق ل: (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية .
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم 672.18 صادر في 18 جمادى الآخرة 1439هـ (7 مارس 2018) يقضي بتحديد كليات تأليف لجان طلب العروض المفتوح أو طلب العروض المحدود أو بالانتقاء المسبق وكذا لجنة المباراة الخاصة بالجماعات الترابية ومجموعاتها.
- جميع القوانين و الأنظمة ذات الصلة بهذا الموضوع و الجاري به العمل.
- بناء على القرار الجبائي الجماعي المستمر عدد 15 بتاريخ 04 يوليوز 2008 المحدد بموجبه مبلغ الحقوق و الرسوم و الواجبات المقبوضة لفائدة ميزانية جماعة الناظور كما تم تعديله وتنظيمه.

الباب الأول : مقتضيات عامة

الفصل الأول:

يهدف دفتر الشروط والتحملات هذا إلى تنظيم وتحديد المسطرة المتعلقة ببيع المركبات والمنقولات والأشياء المحجوزة والتي لمتسحب داخل الآجال من المحجز الجماعي لمدينة الناظور.

الفصل الثاني:

تقوم جماعة الناظور ببيع المحجوزات التي تعدت الآجال القانونية للحجز عن طريق المزايدة العمومية أو مسطرة طلب العروض المفتوح وعلى أساس دفتر الشروط والتحملات المعد لهذا الغرض.

الفصل الثالث:

يتولى المسؤول عن المحجز الجماعي إعداد قائمة سنوية بالسيارات والمنقولات والأشياء المحجوزة والتي لم تسحب داخل الآجال القانونية من المحجز والمستوفية لمدة المكوث القانونية، وذلك قصد اقتراحها للبيع بالمزاد العلني أو طلب عروض مفتوح.

الفصل الرابع:

تتكون اللجنة المشرفة على المزايدة أو فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض المفتوح من الأعضاء التاليين:

*** بصفة تداولية :**

- الأمر بالصرف أو من يمثله بصفته رئيسا .
- المدير العام للمصالح أو من ينوب عنه.
- رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات أو من ينوب عنه.
- المسؤول عن المصلحة المعنية بموضوع الصفقة أو من ينوب عنه.
- شسييع المداخل أو من ينوب عنه.

*** بصفة استشارية :**

كل شخص ترى اللجنة حضوره مفيدا وضروريا.

الفصل الخامس:

لضمان تكافؤ الفرص يعلن عن تاريخ الشروع في استلام العروض والساعة والتاريخ المحددين لإنهاء العملية وكذا مكان وتاريخ وساعة عقد المزايدة العمومية أو أشغال لجنة فحص العروض وشروط إجراء طلبات العروض عن طريق الإشهار بجريدتين وطنيتين مرخص لهما بنشر الإعلانات الرسمية ويعلق بالأمكان المخصصة لذلك وذلك بمختلف الوسائل المحلية وكذا بالبوابة الالكترونية.

www. Marchéspublics.gov.ma، وذلك 21 يوما على الأقل من الأجل المحدد لانعقاد جلسة فتح الأظرفة أو المزايدة.

الفصل السادس :

تباع المحجوزات والمواد المستغنى عنها في شكل حصص بناء على مزايدة عمومية أو طلب عروض مفتوح للعموم ، كما أن المشاركين غير ملزمين بالمشاركة في جميع الحصص، بل يمكنهم تقديم عروضهم بالنسبة لحصة واحدة أو أكثر.

الفصل السابع:

يتم تقدير الثمن الافتتاحي لكل حصة معروضة للبيع من طرف لجنة يتم تعيينها بقرار من رئيس المجلس الجماعي أو خبير قبل الإعلان عن طلب العروض ، قبل موعد المزايدة العمومية أو جلسة فتح الأظرفة.

الباب الثاني: الشروط الإدارية الواجب توفرها

في المتنافسين للمشاركة في المزايدة العمومية أو طلب العروض المفتوح

الفصل الثامن :

يجب أن يكون المرشحون المشاركون في المزايدة العمومية أو طلب العروض المفتوح من الأشخاص الذاتيين أو المعنويين.

لا يقبل في المنافسة الأشخاص الذين هم في وضعية جبائية غير قانونية أو الذين تم إقصاؤهم من المشاركة في الصفقات العمومية بصفة مؤقتة أو نهائية طبقا للقوانين والنصوص الجاري بها العمل.

و يجب على كل مرشح للمشاركة في المزايدة العمومية أو طلب العروض المفتوح أن يقدم الوثائق التالية:

الملف الإداري: يتضمن الوثائق التالية

- أ - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية بالنسبة للأشخاص الذاتيين .
- ب - تصريح بالشرف موقع من طرف المتعهد مصادق عليه.
- ج - الوثيقة أو الوثائق التي تثبت السلطات المخولة إلى الشخص المتصرف باسم المتنافس .
- د - شهادة أو نسخة منها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الإدارة المختصة في محل فرض الضريبة تثبت بأن المتنافس في وضعية جبائية قانونية .
- هـ- شهادة أو نسخة منها مشهود بمطابقتها للأصل مسلمة منذ أقل من سنة من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي تثبت بأن المتنافس في وضعية قانونية تجاه الصندوق.
- و - أصل وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه.
- ز - شهادة القيد في السجل التجاري للأشخاص الذاتيين والمعنويين.
- ح - نظير من دفتر الشروط والتحملات الخاص موقع على آخر صفحة منه من طرف المتنافس ومصحح الإمضاء يتضمن عبارة "قرئ وقبل" مؤشر على جميع الصفحات .

خ - نظير من نظام الاستشارة الخاص موقع على آخر صفحة منه من طرف المتنافس ومصحح الإمضاء ويتضمن عبارة "قريء و قبل" ومؤشر على جميع الصفحات .

الملف المالي:

ويتضمن العرض المالي بالنسبة للمشاركين في طلب العروض المفتوح:

(2) عقد الالتزام يلتزم بموجبه المتنافس باحترام الشروط المقررة في دفتر الشروط والتحملات ويقدر بواسطته عرضه المالي بالأرقام وبالحروف وفقا للنموذج المسلم من طرف الإدارة المسلم من طرف الإدارة .
يوضع الغلافان داخل غلاف ثالث مختوم يشار فيه علاوة على اسم المتنافس موضوع طلب العروض وتاريخ فتحها.

يودع الملف الذي يقدمه كل متنافس في ظرف مختوم داخل الأجل القانوني:

. إما إلى مصلحة الصفقات والمحاسبة والميزانية قبل تاريخ وساعة جلسة فتح طلب العروض.

. إما يرسل عن طريق البريد المضمون مع إشعار بالتوصل إلى المصلحة المشار إليها.

. إما يسلم مباشرة إلى رئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

يوضع الملف الذي يقدمه كل متنافس داخل الأجل المحدد وتسجل الأظرفة في سجل خاص ويوضع على الظرف المسلم رقم التسجيل وتاريخه وساعة وصوله بالإضافة إلى الاسم الشخصي والعائلي أو الاسم التجاري بالنسبة للأشخاص المعنويين وعنوانه ورقم الهاتف.

الفصل التاسع : الضمانة المؤقتة

يتعين على المشارك في المزايدة العمومية أو طلب العروض المفتوح إيداع أصل وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه ، وستحدد قيمتها حسب القيمة المالية لكل نوع من المحجوزات المعروضة للبيع، وكل من تخلى عن المحجوز الذي رست عليه المزايدة أو طلب العروض سيتم حجز ضمانته المؤقتة.

الفصل العاشر:

يقوم المتنافسون بمعاينة لكل المحجوزات موضوع البيع ، قبل إجراء المزايدة العمومية أو جلسة فتح الأظرفة وذلك طيلة 15 يوما قبل انعقاد الجلسة بالتوقيات الإداري كما يجب على المتنافس الاطلاع على الشروط والمقتضيات المتضمنة في دفتر الشروط والتحملات، ولا يجوز له المطالبة بأي تخفيض بعدما تصبح المزايدة العمومية أو طلب العروض نهائيا لأي سبب من الأسباب.

الفصل الحادي العاشر:

كيفية تقييم عروض المتنافسين:

في حالة طلب العروض المفتوح

ستتم عملية فتح الأظرفة في جلسة عمومية و سيتم فحص العروض في جلسة مغلقة من طرف لجنة يرأسها رئيس جماعة الناضور أو من عينه نائبا عنه، و ستركز هذه العملية على ما يلي:

المرحلة الأولى: فحص الملف الإداري

في هذه المرحلة ستقوم اللجنة بفتح الأظرفة التي تحتوي على الملفات الإدارية و الاطلاع على الوثائق المطلوبة و فحصها.

المرحلة الثانية: فحص العرض المالي

في هذه المرحلة ستقوم اللجنة بفتح الأظرفة التي تحتوي على الملفات المالية للمتنافسين الذين تم قبولهم خلال المرحلة الأولى فيما سترجع ملفات المرشحين الحاضرين الذين تم إقصاؤهم مقابل وصل بالاستلام.
و ستقوم اللجنة بإلغاء الملفات في حالة مخالفتها للعرض و موضوع الصفقة أو لنموذج ملف طلب العروض أو الغير موقعة من طرف أصحابها.

بعد ذلك سيتم تقييم العروض المالية، كما ستشمل هذه العملية مراجعة بيانات الأثمان و تصحيح الأخطاء المادية المحتملة بتقديم طلب للمتنافسين لتأكيد الثمن المصحح، و بعد الانتهاء من هذه العملية، تعلن اللجنة عن فوز المتنافس الذي قدم أعلى عرض مالي، على أن لا يقل عن الثمن الافتتاحي للبيع.

إذا حدث أن تساوت عروض المتنافسين فإنها ستمنح للفائز بالقرعة بالنسبة للمتنافسين المتساوين.

- لا يمكن للمشارك في أي حال من الأحوال ولأي سبب من الأسباب أن يتراجع عن الأثمان المعروضة كما حررت بالجدول المرفق بعقد الالتزام .

الفصل الثاني عشر:

تباع المحجوزات دون ضمان لمصدرها أو لاستعمالها المستقبلي أو شيء من هذا القبيل، فالمشتري يعتبر أساساً مطلعاً على أحوال المحجوز فيسلمه على حالته التي وجد عليها ولا يمكن له بأي حال من الأحوال ولأي سبب من الأسباب أن يطالب بالتعويض.

الفصل الثالث عشر:

يؤدي ثمن المحجوزات المباعة كاملاً نقداً لشسيع المداخل الجماعي أو بواسطة شيك مضمون في اسم الخازن الإقليمي بالناضور داخل أجل سبعة (07) أيام من يوم إعلان النتائج النهائية، وتوصل المتنافس برسالة قبول، وفي حالة عدم أداء المتنافس المعني ثمن البيع داخل الأجل المذكور سيتم حجز ضمانته المؤقتة، وتدعوا اللجنة المتنافس صاحب العرض الموالي لأداء ثمن المحجوزات طبقاً لنفس الشروط أعلاه إلى حين استنفاد المسطرة أو التصريح بعدم جدوى طلب العروض.

الفصل الرابع عشر:

يؤدي كل مشارك علاوة على مبلغ المحجوز الذي حاز عليه مقدارا إضافيا بنسبة 10% من ثمنه لفائدة الخزينة العامة للمملكة.

الفصل الخامس عشر:

على المشتري سحب المحجوزات التي حاز عليها خلال (08) ثمانية أيام ابتداء من يوم تسديد قيمتها وبعد هذا الأجل تطبق عليه ذعيرة مبلغها (20) عشرون درهماً عن كل يوم تأخير وعن كل محجوز.

الفصل السادس عشر:

جدول المحجوزات المراد بيعها وفق النموذج الذي سيكون مرفقاً بهذا الدفتر حسب المحجوزات التي تعدت الآجال القانونية للبيع.

الفصل السابع عشر:

يصبح طلب العروض نهائياً ونافذ المفعول فور الإعلان عن نتائج طلب العروض بالمحضر المنجز لهذا الغرض ونشر النتائج النهائية بمقر الجماعة وكذا بالبوابة الالكترونية Marchéspublics.gov.ma.

الفصل الثامن عشر:

يعهد بتنفيذ مقتضيات هذا الدفتر إلى كل من رئيس قسم الشؤون الإدارية والممتلكات وشسيع المداخل بالجماعة والمصالح المختصة التابعة لجماعة الناضور والخازن الإقليمي بالناضور كل في مجال اختصاصه.

حرر بالناضور في:

رئيس جماعة الناضور

أصرح بأنني اطلعت على محتوى دفتر الشروط والتحملات الذي ينظم هذا البيع وأوافق بدون أي تحفظ على كل الشروط التي ينص عليها.

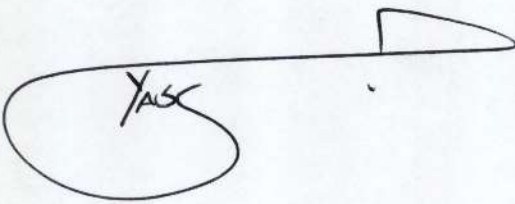
تتبيه: ينبغي على المتعهد أن يوقع على هذه الوثيقة ويكتب عبارة "قرأ وقبل".

النائب الأول للرئيس

كاتب المجلس

ياسر التزيتي

محمد جدي



النقطة الخامسة تحويل الاعتمادات في ميزانية التجهيز العرض

بناء على الظهير الشريف رقم 85.15.1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات .

بناء على المرسوم رقم 2.16.310 بتاريخ 25 من رمضان (29 يونيو 2016) بتحديد شروط وكيفيات تحويل الاعتمادات المفتوحة في ميزانية الجماعة ولاسيما المادة الثالثة منه.

بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام لمحاسبة الجماعات المحلية و مجموعتها.

بناء على مقرر المجلس المتخذ في دورته العادية لشهر ماي 2022 في شأن تسوية الوضعية المالية لكل من العقار المخزني المقام عليه حاليا المصلحة الجبائية، وشقق سكنية ومرافق أخرى تابعة للجماعة، والعقار المقام عليه سوق أولاد ميمون.

بناء على رسالة السيد مندوب أملاك الدولة بالناظور حول تسديد القيمة المالية لتقويت عقار موضوع الرسم العقاري عدد 11/2611 تابع لملك الدولة الخاص بالناظور، والصادر بشأنه المرسوم عدد 2.96.975 بتاريخ 1997/01/06 الإذن للدولة بتقويت القطعة الأرضية لفائدة جماعة الناظور مقابل مبلغ 1.582.500.00 درهم.

ومن أجل توفير الاعتماد الواجب رصده للعملية أعلاه فإن الأمر يستوجب تغطية النقص الحاصل في الفصلين المتعلقين باقتناء الأراضي والحقوق المرتبطة بشراء العقارات بالميزانية. ولذلك نقترح عليكم إمكانية تحويل بعض فصول الميزانية على الشكل التالي:

— الفصول المراد التحويل منها:

المبلغ المراد تحويله	عنوان الميزانية	الفصل
465 852,44	إصلاح المقابر وأسوارها	100022 20 8080 10 23
397 479,90	الأسواق المغطاة	1000224030301026
337 920,38	المراكز التجارية	100022 40 3030 10 37
1 201 252.72	المجموع	

— الفصول المراد التحويل إليها :

المبلغ المراد تحويله	عنوان الميزانية	الفصل
982 500,00	اقتناء الأراضي	10002210 1010 10 11
218 752,72	الحقوق والرسوم المرتبطة بشراء العقارات	10002210 1010 10 14
1 201 252.72	المجموع	

ولقد تم عرض الموضوع على أنظار لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة التي أوصت اللجنة بمايلي:

أوصت اللجنة بالموافقة على تحويل الاعتمادات من ميزانية التجهيز من أجل اقتناء العقار المخزني المقام فوقه مرافق إدارية بشارع يوسف بن تاشفين. وكذا الإسراع باقتناء العقار المذكور وتصفيته من كل الجوانب، كما اقترح أعضاء اللجنة بناء مقر الجماعة فوق ذلك العقار.

للمجلس الموقر واسع النظر في اتخاذ ما يراه مناسبا في الموضوع.

المناقشة

اكتفى السادة أعضاء المجلس بما ورد في مذكرة العرض أعلاه

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بتحويل الاعتمادات في ميزانية التجهيز.

— عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة : 34 :

— عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت : 18 :

ياسر التزيتي	وليد الفايذة	دنيا الصقلي
محمد المنتصر	مغنان أبركان	ونام العمراني
محمد بلكاسم	دينه أحكيم	صونية العلال
عليه أمختاري	عمرو الغزوي	حفيظة هركاش
محمد جدي	أحمد الأزعر	محمد بوشيح
هشام الفايذة	ميمون بوشيح	حكيم شمال

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

- عدد الأعضاء الممتنعون : 00

المقرر

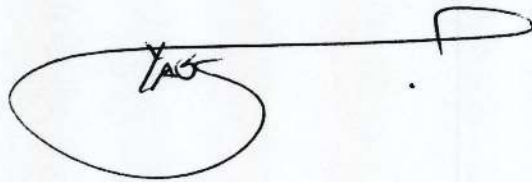
إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على تحويل الاعتمادات في ميزانية التجهيز.

كاتب المجلس

النائب الأول للرئيس

محمد جدي

ياسر التزيتي




النقطة السادسة

- اطلاع المجلس الجماعي على القضايا المقامة ضد الجماعة
تطبيقا للمادة 264 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات
خلال الفترة مايو، يوليو، غشت و أكتوبر 2022.

العرض

1. قضية ورثة الحاج محمادي ومن معه ضد جماعة الناظور:
توصلت إدارة جماعة الناظور باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في الدعوى ذات الرقم: 84 / 7112 / 2202 المرفوعة من طرف الورثة بواسطة دفاعهم ضد جماعة الناظور والتي يلتزمون فيها تعويضهم عن الاعتداء المادي الذي طال عقارهم تابع للجماعة لإحداث بنائيتين تابعتين للجماعة ومركب تجاري ومرآب بلدي .
2. قضية شركة المعهد الفندقي للسياحة بالناظور ضد جماعة الناظور :
كما توصلت إدارة الجماعة كذلك باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في دعوى ذات رقم 36/7114/2021 المقامة من طرف المدعية المشار إليها على بواسطة دفاعها والرامية إلى طلب تعويض من الجماعة عن كون مجموعة من المتدربين والمستفيدين من شباب وفتيات الحي المدني والعسكري في مجال الفندقة والسياحة.
3. قضية عدنان النظيف ضد جماعة الناظور:
كما توصلت إدارة الجماعة كذلك باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في دعوى ذات رقم 96 / 7110 / 2022 المقامة من طرف المدعي بواسطة دفاعها ضد جماعة الناظور والرامية إلى طلب ترخيص من أجل فتح محل الخياطة؛
4. قضية ودادية المستقبل السكنية ضد جماعة الناظور.
كما توصلت إدارة الجماعة كذلك باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في دعوى ذات رقم 106/7110/2022 المقامة من طرف المدعية بواسطة دفاعها ضد جماعة الناظور والرامية إلى الطعن بإلغاء القرار الإداري الضمني الصادر عن رئيس جماعة الناظور للتجاوز في استعمال السلطة.
5. قضية عبد الملك الشملال ومن معه ضد جماعة الناظور:
كما توصلت إدارة الجماعة كذلك باستدعاء موجه من طرف المحكمة الإدارية بوجدة لحضور الجلسة التي ستعقدتها للنظر في الدعوى رقم: 117 / 7112 / 2022 المقامة من طرف المدعي بواسطة دفاعه ضد جماعة الناظور والرامية إلى طلب التعويض عن الاعتداء المادي الذي طال القطعة الأرضية المملوكة والمتواجدة بحوز سيدي سالم لأجل إقامة مقبرة.

المناقشة

اكتفى السادة أعضاء المجلس بما ورد في مذكرة العرض أعلاه

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة باطلاع المجلس الجماعي على القضايا المقامة ضد الجماعة تطبيقاً للمادة 264 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات خلال الفترة مايو، يوليو، غشت و أكتوبر 2022.

- 34 : - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة
 - 18 : - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت
 - 18 : - عدد الأعضاء المصوتون بنعم
- وهم السادة:

ياسر التزيتي	وليد الفايدة	دنيا الصقلي
محمد المنتصر	مغان أبركان	ونام العمراني
محمد بلكاسم	دينة أحكيم	صونية العلال
عليه أمختاري	عمرو العزوي	حفيظة هركاش
محمد جدي	أحمد الأزعر	محمد بوشيح
هشام الفايدة	ميمون بوشيح	حكيم شلال

- 00: - عدد الأعضاء المصوتون بلا
- 00: - عدد الأعضاء الممتنعون

المقرر

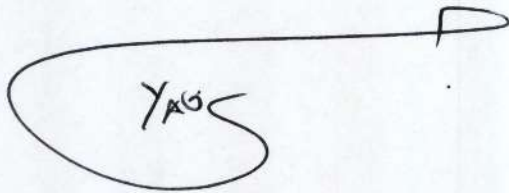
إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022، واستناداً على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، أحيط المجلس علماً بإجماع أعضائه الحاضرين بالقضايا المقامة ضد الجماعة طبقاً للمادة 264 من القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات خلال الفترة مايو، يوليو، غشت و أكتوبر 2022.

النائب الأول للرئيس

كاتب المجلس

ياسر التزيتي

محمد جدي



النقطة السابعة

- التداول والموافقة على تحيين الهيكل التنظيمي للجماعة. العرض

في إطار استكمال آليات التنظيم الإداري للجماعة، ورغبة في تطوير وتحيين الهيكل التنظيمي للجماعة، تبعا للملاحظات التي تم رصدها أثناء الممارسة اليومية. ولإكساب العمل الإداري سلاسة في الأداء والفعالية أثناء مختلف التدخلات المتعلقة بكافة المصالح والأقسام، وبالخصوص في الجانب المتعلق بمصلحة التنمية الاجتماعية والثقافية والرياضية وحفظ الصحة والمحافظة على البيئة، وكذا مصلحة الموارد البشرية والتكوين والأجور والأعمال الاجتماعية للموظفين، والتي لوحظ تداول الاختصاص بها، وهو ما من شأنه أن يؤثر سلبا على الأداء.

ولهذه الغاية بات من الضروري تغيير الهيكل التنظيمي للجماعة، وذلك بإحداث مكتب جماعي لحفظ الصحة والبيئة مستقل بذاته، وملحق برئاسة المجلس، وكذا إدماج مكتب الأجور بمصلحة الميزانية والحسابات والصفقات كالتالي.

وللمجلس الموقر واسع النظر في اتخاذ ما يراه مناسبا والسلام.

المنافشة

اكتفى السادة أعضاء المجلس بما ورد في مذكرة العرض أعلاه

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالتداول والموافقة على تحيين الهيكل التنظيمي للجماعة.

- 34: عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة
18: عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت
18: عدد الأعضاء المصوتون بنعم
وهم السادة:

ياسر التزيتي	وليد الفايدة	دنيا الصقلي
محمد المنتصر	معنان أهركان	ونام العمراني
محمد بلكاسم	دينة أحكيم	صونية العلال
علية أمختاري	عمرو العزوي	حفيظة هركاش
محمد جدي	أحمد الأزعر	محمد بوشيح
هشام الفايدة	ميمون بوشيح	حكيم شملال

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 00

- عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقرر

إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بإجماع أعضائه الحاضرين على تحيين الهيكل التنظيمي للجماعة.

النائب الأول للرئيس

كاتب المجلس

ياسر التزيتي

محمد جدي

النقطة الثامنة

- التداول والموافقة على إحداث مكتبة عمومية
استجابة لعريضة مقدمة في الموضوع.

العرض

بناء على المادة 80 من النظام الداخلي لمجلس جماعة الناظور، والتي تنص على انه يمكن للمواطنين والمواطنين والجمعيات تقديم عرائض طبقا للمرسوم رقم 2.16.403 الصادر في 06 أكتوبر 2016، المتعلق بتحديد شكل العريضة المودعة لدى رئاسة المجلس والوثائق المرفقة لها، وبناء على الطلب الذي توصلت به هذه الإدارة من طرف السيد: وليد الحدادي وكيل العريضة المتعلقة بإحداث مكتبة عمومية مجهزة بجميع المرافق والوسائل.

نحيل على أنظار المجلس الموقر هذا الموضوع للتداول واتخاذ ما يراه مناسباً.

المناقشة

- **حفيظة هركاش:** أشارت إلى أنه قبل التفكير في إحداث مكتبة عمومية يجب تحديد الأولويات، فبناء مقر للجماعة أولى من بناء مكتبة، مضيعة في نفس السياق أن هناك أحياء تعاني من الهشاشة ومن انعدام البنية التحتية من طرق والصرف الصحي والإنارة العمومية والماء الصالح للشرب، فأولى أن يتم توظيف هذه الاعتمادات المالية في هذه الأمور ذات الأولوية بدلا من هدرها في بناء مكتبة.

- **صونية العلال:** أوضحت أنها مع فكرة إحداث مكتبة عمومية أو مكتبات عمومية في مجموعة من الأحياء التابعة للجماعة، إلا أن ذلك يدخل ضمن الاختصاصات المشتركة التي ينص عليها الفصل 87 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية على إحداث المكتبات الجماعية وليس المكتبة العمومية كما جاء في العريضة، وحسب رأيها المتواضع اقترحت إحداث هذه المكتبة في إطار شراكة بين الجماعة والمصالح المختصة والمعنية بالقطاع الثقافي ولو بتوفير الوعاء العقاري المخصص للمرافق بالتجزئات السكنية المرخصة من طرف الجماعة.

- **محمد بوشيح:** بعد أن هنا صاحب العريضة على تقديمها للمجلس من أجل إحداث مكتبة عمومية مشكورا على ذلك، أوضح أن المادة 87 من القانون التنظيمي رقم 113-14 المتعلق بالجماعات الترابية تنص على أن إحداث المكتبات يدخل في إطار شراكة ضمن الاختصاصات المشتركة.

- **محمد المنتصر:** أوضح أن إنجاز مكتبة عمومية بالناظور مطلباً ضرورياً حان الوقت لتنزيله على أرض الواقع، وذلك بالنظر إلى قيمة المشروع في ترسيخ القيم الثقافية والعلمية وتوفير الفضاء المناسب للتلاميذ والطلبة والباحثين في إتمام دراستهم وإنجاز بحوثهم. وفي رده على السيدة المستشارة حفيظة هركاش التي اعتبرت أن المكتبة في الوقت الراهن ليست مابين الأولويات نظرا لتراجع نسبة القراءة والمطالعة في المدينة، مؤكدا أنه لا يمكن الأخذ بمعيار العزوف، إنما الأمر يقتضي توفير مؤسسة عمومية تليق بمستوى الطلبة والباحثين في المدينة. مبرزا أن إدراج نقطة إحداث مكتبة عمومية ضمن جدول أعمال هذه الدورة من طرف الجماعة، يدخل في إطار الديمقراطية التشاركية وجاء استجابة لعريضة توصلت بها من طرف المجتمع المدني، والتي تحمل توقيع عشرات المواطنين والفاعلين يطالبون فيها بضرورة الإسراع في إحداث هذا المشروع في أقرب وقت ممكن.

بعد ذلك انتقل المجلس للتصويت على النقطة المتعلقة بالتداول والموافقة على إحداث مكتبة عمومية استجابة لعريضة مقدمة في الموضوع.

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء افتتاح الجلسة 34:
 - عدد الأعضاء الحاضرين أثناء إجراء عملية التصويت 14:
 - عدد الأعضاء المصوتون بنعم 13:
 وهم السادة:

ياسر التزيتي	دينة أحكيم	صونية العلال
محمد المنتصر	عمرو العزوي	محمد بوشيج
عليه أمختاري	أحمد الأزعر	حكيم شمال
محمد جدي	ميمون بوشيج	
هشام الفايدة	دنيا الصقلي	

- عدد الأعضاء المصوتون بلا: 01
 - حفظة هركاش

- عدد الأعضاء الممتنعون: 00

المقرر

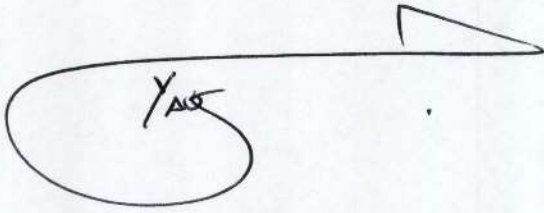
إن المجلس الجماعي لمدينة الناظور المجتمع خلال دورته العادية لشهر أكتوبر 2022، واستنادا على النتيجة التي أسفرت عنها عملية التصويت أعلاه، وافق المجلس بأغلبية أعضائه الحاضرين موافقة مبدئية على إحداث مكتبة عمومية استجابة لعريضة مقدمة في الموضوع.

النائب الأول للرئيس

كاتب المجلس

ياسر التزيتي

محمد جدي

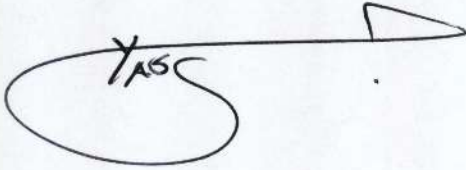



وقبل الإعلان عن رفع الجلسة واختتام أشغال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022، تقدم السيد النائب الأول للرئيس بالشكر إلى السيد القائد رئيس الملحقة الإدارية الثانية بمدينة الناظور وإلى كافة السادة الأعضاء، والسادة الحضور الكريم لحضورهم أشغال هذه الدورة، وعن مساهماتهم القيمة ومناقشاتهم البناءة بروح من المسؤولية والجدية. وهكذا وفي حدود الساعة الثالثة وعشر دقائق (10.15) مساء من نفس اليوم والتاريخ المشار إليهما أعلاه، أعلن السيد النائب الأول للرئيس عن إنهاء أشغال هذه الدورة بتلاوة نص البرقية المرفوعة إلى السدة العالية بالله صاحب الجلالة والمهابة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

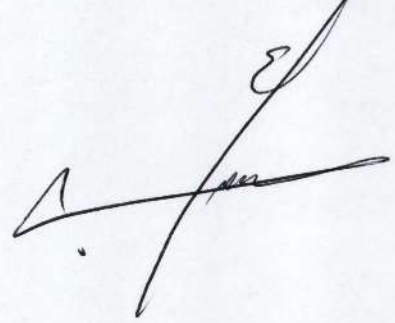
النائب الأول للرئيس

كاتب المجلس

ياسر التزيتي



محمد جدي



بسم الله الرحمن الرحيم

برقية ولاء وإخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله
حضرة صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده
مولاي أمير المؤمنين وحامي حمى الوطن والدين جلالة الملك
محمد السادس أيدكم الله بعونه ونصركم بنصره المتين.
نعم سيدي أعزكم الله؛

بعد تقديم فروض الطاعة والولاء، يتشرف خديم الأعتاب الشريفة رئيس مجلس جماعة الناظور، أصالة عن نفسه ونيابة عن كافة السيدات والسادة أعضاء مجلس جماعة الناظور وساكنة المدينة قاطبة، بمناسبة اختتام أشغال الدورة العادية لشهر أكتوبر 2022، أن يرفع إلى جنابكم الشريف أسمى آيات الولاء الصادق والإخلاص المتين، ويعبر لكم عن أصدق مشاعر التقدير والامتنان مقرونة بأصدق مشاعر التعلق المتين بأهداب العرش العلوي المجيد.

فعلى هدي إرادتكم السامية يا مولاي، وتوجيهاتكم النيرة التي تتضمنها خطبكم السامية في جميع المناسبات، وما استقر عليه نظر جلالته السديد من قرارات حكيمة، وما رسمتموه من غايات نبيلة، وخططتموه من مقاصد جليلة، بهدف تجاوز كل المعوقات لاستكمال مقومات النموذج التنموي الديمقراطي الذي وضعت يامولاي أسسه، ليكون نموذجا مغربيا متميزا عماده تنمية متناسقة مرتكزة على نمو اقتصادي متسارع يعزز التضامن الاجتماعي، وقوامه تنمية مستدامة تراعي مستلزمات الحفاظ على منهج الحكامة الجيدة.

إننا يا مولاي لنؤكد لسيدنا المنصور بالله دام عزه وعلاه، بهذه المناسبة تجندنا المطلق والدائم وراء جلالته الشريفة لإنجاح مسار التنمية الشاملة التي وضعت جلالته المحفوفة بالعناية الربانية أسسها، وانخرطت فيها ملتحة، كل مكونات المجتمع المغربي، قاطعين العهد على أنفسهم الاضطلاع بما طوقتموه به يامولاي من شرف الأمانة، ونبيل الرسالة، على الوجه الأكمل وبما يخدم المصالح العليا للوطن.

كما نغتنم هذه المناسبة أيضا يامولاي، لنرفع إلى مقام السدة العالية بالله خالص التهاني وأطيب الأمناني المشفوعة بآيات الطاعة والولاء، والمقرونة بعميق الإخلاص والوفاء، بمناسبة حلول ذكرى مولد سيد الوجود وخير البرايا مظهر الودود جدكم الحبيب عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام.

حفظكم الله يا مولاي بما حفظ به الذكر الحكيم، ودام لكم النصر المبين، والعز المكين، وأبقاكم ذخرا وملذا لشعبكم الوفي، وأدام على جلالتهكم نعمة الصحة وموفر العافية، وأطال عمركم، وسدد خطاكم، وأقر عينكم بولي عهدكم المحبوب صاحب السمو الملكي الأمير المجلد مولاي الحسن وشدد عضدكم بأخيك المولى رشيد وسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة، إنه سميع مجيب، والسلام على المقام العالي بالله ورحمته تعالى وبركاته.

وحرر بالناظور يوم الخميس 10 ربيع الأول 1444هـ الموافق ل 06 أكتوبر 2022.

خديم الأعتاب الشريفة
النائب الأول لرئيس مجلس جماعة الناظور

ياسر التزيتي

